

وقفية مكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت^(١)

إعداد

د . راشد بن سعد بن راشد القحطاني

(١) حصل عليها الباحث من الدكتور عبدالرحمن بن سليمان المزيني مدير مكتبة الملك عبدالعزيز العامة بالمدينة المنورة .

ملخص البحث :

تناول هذه الدراسة وثيقة وقف شيخ الإسلام عارف حكمة على مكتبه العامة الموجودة بالمدينة المنورة دراسة وتحقيق .

وتشمل الوثيقة على مجموعة من الأعيان الموقوفة مثل بعض العقارات والدكاكين والحدائق إلى غير ذلك من الأوقاف سواء في تركيا أو في المدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام .

واقتصر الباحث في تناوله للجوانب المختلفة للوثيقة على كل ما يتصل بأعمال المكتبة سواء من حيث تطوير بناء المجموعات وصيانتها ، وكذلك الخدمة المكتبية ، وخدمات المستقدين

كما استعرض الباحث مجموعة البحوث والدراسات التي تناولت وقفية مكتبة شيخ الإسلام من جوانبها المتعددة ، وذلك فيما يتصل بالمكتبة وخدماتها .

المقدمة :

تعد مكتبة عارف حكمت من أقدم و أهم المكتبات في الجزيرة العربية بوجه عام **والملكة العربية السعودية بوجه خاص** ويرجع تاريخ إنشائها إلى عام ١٢٧٠هـ و التاريخ منقوشاً في سقف قاعتها^(١). وقد تعرضت هذه المكتبة إلى بعض النكبات من ذلك أن الحاكم التركي حاول في أيام الحرب العالمية الأولى إرسال مجموعاتها إلى تركيا ، ولكن بعد وصول الكتب إلى دمشق تغيرت دفة الحرب في غير صالح الدولة العثمانية فأعيدت المجموعات إلى المدينة مرة أخرى^(٢).

كما أن بعض مجموعاتها أخذت منها وظلت في تركيا رغم وجود ما يدل على وقفها من قبل شيخ الإسلام عارف حكمت الحسيني ولقد أراد شيخ الإسلام - رحمه الله - بأن تبقى هذه المكتبة مزدهرة حتى بعد مماته ، رحمه الله ، فوقف عليها أوقافاً في المدينة المنورة وفي تركيا حتى يتم الصرف من ريع تلك الأوقاف على العاملين بالمكتبة وتنمية مجموعاتها^(٣).

(١) عبدالله مخلص "مكتبة عارف حكمة" . - الزهراء ، ج ١٠ ، م ٢ ، شوال ١٣٤٤هـ ، ص ٦٣٦ . (سبق وأن نشر عبدالله مخلص مقالة في مجلة المقتبس ج ٢ ، مج ٨ وأشار فيها إلى أن تأسيس مكتبة عارف حكمت كان سنة ١٢٦٠هـ ولكننه فمقالته التي اعتمدها الباحث كتارikh لإنشاء المكتبة بسبب غلط مطبعي من المجلة) الباحث .

(٢) عباس صالح طاشكendi " فهرس وصفي للمجموعات التاريخية من المخطوطات العلمية في مكتبة عارف حكمت " رسالة دكتوراه عرض بمجلة عالم الكتب . - مج ١ ، ع ٢ ، (شوال ١٤٠٠هـ / أغسطس ١٩٨٠م) ص ١٥٥ - ١٥٦

(٣) يحيى محمود ساعاتي . وضعية المخطوطات في المملكة العربية السعودية إلى عام ١٤٠٨هـ . - الرياض : مكتبة الملك فهد الوطنية ، ١٤١٤هـ ، ص ٧

وللمكتبة وقفية ضمنها الواقف معلومات تتعلق بكافة أمورها ، لم تصلنا في نصها التركي ولكن وصلتنا ترجمتها العربية . وهذه الوثيقة وإن لم تصلنا في نصها التركي فقد وصلتنا ترجمتها العربية الموثقة . ومن مظاهر توثيق هذه الترجمة وجود توقيعات عليها .

ولم يسبق لأحد من الباحثين تناول هذه الوثيقة التي نحن بصددها والتي تتناول وقفية مكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت بالمدينة المنورة بالدراسة والتحقيق، رغم أنها تتناول جوانب مضيئة من الحضارة الإسلامية ، وتوضح اهتمام صاحبه بالعلم والعلماء وتوفير أسباب العلم للباحثين .

ولدراسة هذه الوثيقة أهمية بسبب ما تعطي من مؤشرات حول أهمية الوقف الإسلامي ودوره في بنية المكتبة الإسلامية .

وقد ركز الباحث في هذه الدراسة على نشر وتحقيق الوثيقة من خلال الترجمة التي قام بها مصطفى نجاة الدين الأرضروماني والتي حصل عليها الباحث من مكتبة الملك عبدالعزيز العامة بالمدينة المنورة .

ولكي يطمئن الباحث إلى أن جهده لن يأتي تكراراً لجهود سابقة ، سعى إلى تتبع الدراسات والبحوث التي تعرض فيها أصحابها إلى جانب أو أكثر من ذكر لمكتبة عارف حكمت فوجد أن الذين تحدثوا عنها أشاروا إلى هذه الوثيقة ولكن دون تحليل أو دراسة .

فقد استعرض حمادي التونسي^(١) الوثيقة التي نحن بصددها مع دراسة مختصرة لها في رسالته للماجستير التي تقدم بها إلى جامعة الملك عبدالعزيز بجدة عام ١٤٠١هـ / ١٩٨١م ، فأشار إلى ما ورد فيها من نقاط تخص تنظيم العمل في المكتبة، والأوقات التي تفتح فيها، ورواتب القائمين عليها ... ؛ كما استعرض نقص بنودها والشروط التي دونت فيها إلى غير ذلك ، ولاحظ أن كثيراً منها لم يوضع موضع التنفيذ مع أن كثيراً من الفقهاء نص على "أن شرط الواقف كنص الشارع في النص والدلالة ووجوب العمل إلا لضرورة" ولم يفسر حمادي التونسي تلك الشروط التي لم توضع موضع التنفيذ .

أما عباس طاشكendi في دراسة له بعنوان " مخطوطات الحرمين الشريفين : قطعة من تراثنا الفكري الإسلامي "^(٢) فقد استعرض وثيقة وقف مكتبة عارف حكمت حيث أكد أن هذه المكتبة تعد مثلاً فريداً لأوقاف المكتبات ، إذ أن وثيقة وقفها تعتبر أعظم وثائق وقف المكتبات ، وأضاف طاشكendi أن شروط الواقف كانت فريدة في نصوصها ، ولعل هذا يعطينا دلالة على صدق واقفها ، وأن عارف حكمت سبق زمانه ، وقد استوقف عباس طاشكendi أن شيخ الإسلام وقف على مكتبه **سَاخَا** يساعدون طلبة العلم في استتساخ ما يريدون استتساخه وهذا ما يحاكي اليوم آلات النسخ في المكتبات لخدمة طلب العلم .

(١) حمادي علي التونسي. المكتبات العامة بالمدينة المنورة ماضيها وحاضرها . - رسالة ماجستير إشراف عباس صالح طاشكendi . - جدة : قسم المكتبات والمعلومات ، كلية الآداب ، جامعة الملك عبدالعزيز ، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م ، ص ١٦

(٢) عباس صالح طاشكendi . مخطوطات الحرمين الشريفين : قطعة من تراثنا الفكري الإسلامي . مجلة العيصل .

أما الخطراوي^(١) في تحقيقه لكتاب "شهي النغم في ترجمة شيخ الإسلام عارف الحكم" فقد استعرض بعض من نصوص الوثيقة دون أن يتعرض لوصف الوثيقة وصفاً دبلوماتياً ، وأشار إلى أن تاريخ إنشائها كان سنة ١٢٧٠ هـ (١٨٥٢ م) ، وكذلك إلى عدد الكتب فيها أنه تجاوز خمسة آلاف كتاب وذكر الأوقاف التي وقفها عليها مؤسساً حيث قال " وقد أوقف عليها مؤسسها كثيراً من البيوت والدكاكين والخانات والبساتين من الأوقاف الثابتة الدائمة الموارد لصيانتها والصرف على موظفيها " ، ثم اقتبس بعض النصوص الواردة في صك الوقفية . ووضح الخطراوي أوقاف المكتبة الموجودة في استنبول وأن مساحتها تصل إلى ٥٥٥٩ ذراعاً مربعاً، وأن دخلها السنوي لا يقل عن خمسة عشر ألف جنية ذهبي عثماني ؛ وأن هذه المبالغ كانت تصل أيام الدولة العثمانية إلى القائمين على المكتبة بانتظام ، ولكنها توافت في العهود الأخيرة ولم يعلم أي شيء عن مصيرها . كما أشار الخطراوي إلى ما وقفه شيخ الإسلام بالمدينة المنورة على مكتبه ، وبين أن دخلها المادي لم يكن بذري شأن يذكر . ولم يفسر الخطراوي أي شيء عن مقدار هذا الدخل وأوجه أنفاقه .

وقد عدد الخطراوي الشروط التي حددها عارف حكمت والواردة في صك الوقفية ، و كان منها ما يخص كيفية الانتفاع من محتويات المكتبة ، وطريقة التعامل مع زوارها ومرتاديها.^(٢)

(١) محمود بن عبدالله الألوسي . عارف حكمت حياته ومازره أو " شهي النغم في ترجمة شيخ الإسلام عارف الحكم " تحقيق وتعليق محمد العيد الخطراوي . - دمشق : مؤسسة علوم القرآن ، المدينة المنورة : مكتبة دار التراث ، ١٤٠٣ / ١٩٨٣ م ، ص ٣٧

(٢) شهي النغم ص ٣١-٣٩

وأحتوى مقال للدكتور عبدالله عسيلان على تعريف بشيخ الإسلام وضح فيه أنه "مضى خمسة وسبعون عاماً حافلة بالحركة والعلم ... ومجالسة الكتب ... فما أن يسمع بكتاب إلا ويبارد باستتساحه أو بشرائه ، حتى اجتمع لديه عدد ضخم من روائع الفكر العربي والإسلامي ...^(١)

وكتب سهيل صابان عن ثلات مقالات تتناول المكتبات في الحجاز نشرت في مجلتين تركيتين ، في الفترة من ١٣٨٩هـ إلى ١٤٠٨هـ . واحتوت على معلومات مهمة عن المكتبات في الحجاز في العهد العثماني ، ولاسيما مكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت بالمدينة المنورة ، التي وقف عليها صاحبها أوقافاً لا يحوجهها إلى الاستعانة بالغير سواء في تنمية مجموعاتها ، أو في ترميم وصيانة مقتنياتها ، أو حتى دفع رواتب العاملين فيها ، الأمر الذي تحتاجه المكتبات بصفة مستمرة .

وكانت المقالة الأولى قد نشرت في مجلة "الحضارة الإسلامية" باستبول مج ١٢ ، ١٩٦٨م - ص ١٩ - ١٦ . وتناولت نشأة مكتبة عارف حكمت ، وموقعها ومساحتها ، وأثاثها ، ومكانتها بين مكتبات المدينة المنورة ، حيث أشار كاتب المقال مصطفى بلكه بأن مكتبة عارف حكمت تكمن أهميتها في محتوياتها من المخطوطات وليس فيما تحتويه من الكتب المطبوعة ، حيث تمتلى الرفوف بالمخطوطات النادرة التي كتب أكثرها بأيدي مؤلفيها ويشير مصطفى بلكه أنه حصل على ثلاث وثائق قيمة كتب بيد صاحبها عارف حكمت ، أورد بعض فقرات منها والخاصة بالمصاحف والكتب وإعارتها من المكتبة ومواعيد فتح المكتبة والعاملون بالمكتبة وتوزيع الأدوار عليهم ... ولكن لا توجد دراسة وثائقية حول هذه النصوص ولا تعليق عليها .

(١) عبدالله عسيلان . مكتبة شيخ الإسلام في المدينة وذخائرها المخطوطة . العرب ، س ٣ ، ج ١ ، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م - ص ٢٤٣ - ٢٤٦ .

أما المقالة الثانية فتناولت مكتبات الحجاز لمؤلفها مصطفى فايда ، ونشرت في "مجلة كلية الإلهيات" بجامعة أنقرة . - مج ١٧ ، ١٩٦٩ م - ص ٣٠٥-٣٠٨ .

وتناول فيها المؤلف :

- ١ - مكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت .
- ٢ - مكتبة محمودية .
- ٣ - مكتبة الحرم النبوي الشريف .
- ٤ - المكتبة العامة .

ويهمنا هنا مكتبة عارف حكمت حيث أشار إلى موقعها من الحرم ، وتاريخ إنشائها ومساحتها وأشار في عجالة قصيرة إلى وقفيتها وشروطها والأوقاف المرتبطة بالمكتبة في تركيا فقط ، دون الإشارة إلى أوقاف المدينة المنورة التي نص عليها الواقف في وقفيته .

أما الدراسة الثالثة لمؤلفها إسماعيل جراح أوغلو التي نشرت في "مجلة كلية الإلهيات" بجامعة أنقرة مج ٣٠ ، ١٩٨٨ م - ص ١١١ - ١٢٩ . فتناولت تاريخ المكتبة ، وأنها مدار افتخار المدينة المنورة منذ إنشائها، حيث توجد فيها كثير من المخطوطات النادرة التي تضم مختلف العلوم والمعارف باللغات التركية والفارسية والعربية يتجاوز عددها الخمسة آلاف كتاب .

ويرى الباحث أن هذه الدراسة لم تقدم جديداً بالنسبة لوقفية المكتبة التي نحن بصددها حيث أعتمد على مقدمة التحقيق لكتاب شهي النغم تحقيق محمد عيد الخطراوي اعتماداً كبيراً في تناوله نص الوقفية حيث كثيراً ما يستشهد بالخطراوي في كل صفحة تناول فيها الوقفية ، مما يدل على أنه لم يطلع على النص الأصلي .

الدراسة التحليلية للوثيقة:

شكل الوثيقة :

كُتب نص الوثيقة باللغة التركية واحتوى على معلومات تخص العمل في المكتبة ومواردها المالية التي تتركز على مجموعة من الأشياء الثمينة التي يفترض استثمارها لصالح استمرارية المكتبة ، وقد نقل النص إلى اللغة العربية مصطفى نجاة الدين الأرضومي^(١) ويقع النص المترجم في ثلاثة وعشرون صفحة وفي كل صفحة ثلاثون سطر وكتب النص بخط الرقعة .

موضوع الوثيقة :

تناول هذه الوثيقة وقفية شيخ الإسلام عارف حكمت على مكتبه بالمدينة المنورة وتناول شيخ الإسلام في هذه الوثيقة عدة محاور تؤكد على سداد بصيرته وبعد نظره ، وحكمته في تصريف ممتلكاته .

المحور الأول : تناول بعد المقدمة حجية الوقف ، والموقرفات من المصاحف والكتب وعددها وطريقة ملكيتها ، وكذلك الأبنية والأشجار وغيرها (س ٦٥ - ١٦٢) .

المحور الثاني : التصرف في ريع الوقف .

المحور الثالث : شروط استخدام الكتب الموقوفة (س ٢٢٣ - ٢٣٩) .

المحور الرابع : تعيين حفاظ الكتب (أمانة المكتبة حالياً) والمستخدمين ودور كل منهم مع تحديد رواتبهم (س ٢٤٠ - ٣٢٩) .

المحور الخامس : شروط عامة والشهود (س ٣٣٠ - ٤٣٦) .

هذا وسوف يتناول الباحث كل محور من هذه المحاور بالدراسة والتحليل والتعليق كل ما أمكن ذلك .

يعود تاريخ هذه الوثيقة إلى أواخر عصر الدولة العثمانية .

(١) لم أثر له على ترجمة .

وتبدأ بما يؤكد على الوقف . فقد جاء ذكره هكذا "أني وقفت وقفًا صحيحاً شرعاً مبدأً، وحبساً صريحاً مرعياً مخدلاً..." (سطر ٦٥ - ٦٦)

أما المتصرف فهو الواقف شيخ الإسلام عارف حكمت ، وقد عرف في الوثيقة بذكر ألقابه ووظيفته والدعاء له . ثم نجد المتصرف فيه وهو ما حبسه الواقف من كتب ومصاحف لطلبة العلم ، وما وقفه عليها من عقارات وأشجار وخلافه في استبول أو في المدينة المنورة ليصرف من ريعها على المكتبة وصيانة كتبها ورواتب لحفظها ومستخدميها وخلافه كما جاء في الوثيقة .

واستطرد في بيان مجموعات الكتب التي تم وقفها على هذه المكتبة بدءاً بستة عشر مصحفاً شرifaً وخمسة آلاف كتاب وحرص على أن يبين مصدر هذه المجموعات التي اشتريت بالبيع الصحيح وأكد ملكيته لها وسجل بياناتها ووصف أنواع خطوطها وإعداد أوراقها ومكوناتها وهي محاولة مبدأيه لفهرسة هذه المجموعات كما أشار أيضاً إلى علامة تأكيد الملكية وهو الختم الخاص بالوقفية كما أشار أيضاً إلى تسجيل هذه المجموعات في سجل مختوم كما هو الحال في سجل الرصيد الخاص بالمكتبات الحديثة (سطر ٦٦ - ٧٠) .

ثم انتقل بعد ذلك إلى وصف الخزانة التي خصصها لمجموعة الكتب وأشار إلى طريقة تملك هذه الخزانة كما بين موقعها بالمدينة المنورة وحدد حدودها ثم أشار بعد ذلك إلى العقارات التي وقفها للإنفاق من ريعها على المكتبة بدءاً بمقر المكتبة نفسها والمنزل الذي يقع فيه هذا المقر وأشار أيضاً إلى طريقة تملكه لهذا المنزل وحدد حدوده أيضاً . ثم انتقل بعد ذلك إلى الممتلكات الأخرى التي وقفها لينفق من ريعها على المكتبة التي تتراوح ما بين أشجار الزيتون والكرום والمباني والعقارات . كما أشار أيضاً إلى الكيفية التي آلت بها ملكية هذه الحدائق والمباني إليه .

وبعد أن أكد ملكه لهذا الممتلكات حدد شروط هذا الوقف وموارده ومصارف هذا المورد وتشمل هذه المصارف المحافظة على هذه المصايف والكتب وتعمير الحدائق والبساتين وإصلاحها وفضلاً بعد ذلك في كيفية التصرف في إيجارات المحلات وبيان هذه الحصيلة .

وحددت الوثيقة موقع المكتبة والأرض التي تبنت عليها لتكون خزانة لكتب الواقف كما أوقف الحجرات التي من مشتملات المكتبة ، كما أوقف المنزل الذي جميع أنقاضه وأبنيته في حيطة ملك الواقف المتصل بالمكتبة باجرة سنوية مقدارها مائة قرش سنوياً لوقف الحرم النبوى الشريف . (س ٧١ - ٨١) وأوقف جملة من أشجار الزيتون والكرم الموقوفة على المكتبة الواقعة في محل حزملنر . كما أوقف جملة من أشجار الزيتون والتوت والكرم الكائنة في الحديقة الواقعة في محل بالخورية ، ومجموعة أخرى من هذه الأشجار الكائنة في الحديقة الواقعة في محل أجيمق إيجي في داخل قرية انكوريجك (س ٨١-٩٥) .

كما أوقف الخان الذي اشتمل على أربع غرف وواحد إسطبل كبير ، وواحد فرن واحد دكان بقالة ، وواحد دكان حلقة ، والصوندرمة والممشى (٩٦-٩٧) . وأوقف أيضاً جملة أبنية وفرن كبير وبئر ماء وسائر المشتملات المتصلة بالخان المذكور ، ووقف قطعة أرض واحدة وبستان كبير مع أشجاره المثمرة ومع آباره (٩٨ - ١٠٢) .

كما بين الواقف أنه بنى وأنشأ وغرس كل هذه الأبنية والبساتين من ماله الخاص وكانت ملكه تحت تصرفه (س ١٠٣ - ١٠٤) .

ويتبين من الوثيقة إن شيخ الإسلام أوقف أبنية واحد باب منزل وتحته دكان ومطبخ وبئر ماء واثنين باب زقاق وكانت تحت ملكه وتصرفه (س ١١٦-١١٨) .

وكذلك أوقف أبنية واحد باب منزل يشتمل على أربع غرف والمنافع ، إضافة إلى بئر ماء وإسطبل ومخزن وحديقة مع أشجار مثمرة وغير مثمرة (١٢٤-١٢٧). كما أوقف أبنية واحد باب منزل يشتمل على غرفتين علويتين وغرفة بالدور الأرضي ومطبخ ومنزل وحديقة ذات أشجار مثمرة وغير مثمرة كانت تحت ملكه الصريح . كذلك أوقف حماماً يسمى " حمام يكتا " حيث أنشأه الواقف وبناه من ماله الخاص . وأوقف أيضاً ثمانية أبواب دكاكين ذات قبب متصلة مع بعضها وعليها غرفة واحدة وحدد النشاط الذي ينبغي أن يؤديه كل دكان ، حيث حدد واحد دكان القصاب ، وأخر للخضراوات ، وواحد للبقالة ، ودكان رابع للعطارة ، وأربعة أخرى وقد بناها جميعها لنفسه ومن ماله الخاص بأذن المตولى (س ١٢٨ - ١٥١) وقد حدد الواقف حدود كل عقار وحديقة وارض بالوثيقة مع ما يستحق للوقف والحبس وينبغي له من التوابع سواء حرر أو لم يحرر .

وحدد الواقف طبيعة الوقف بأنه وفقاً صحيحاً شرعاً مؤبداً ، وأنه حسبة الله الفرد الصمد ، وطلبأً لمرضاة المالك الأحد (س ١٦٣ - ١٦٣) .

واختار الواقف وعيّن شرائط هذا الوقف و إيراده ومصارفه ووظائفه (س ١٦٦ - ١٦٧) . كما فصّل الواقف وبين ذلك بالوثيقة (س ١٦٨ - ٢٢٢) .

كما اشترط الواقف في إطار تنظيم العمل بالمكتبة :

أولاً : أن لا يخرج عن المكتبة المذكورة أي شيء من المصايف الشريفة وكذلك الكتب ... ولا يعار شيء منها لأي فرد كان ، بل يخصص ويحصر الانتفاع بالمكتبة (س ٢٣٣ - ٢٣٩) .

ثانياً : أن يعين أربعة أشخاص حفاظاً للكتب من العلماء الصالحين ... ممدوحي الخصال ... كذلك حددت الوثيقة مواعيد فتح وإغلاق المكتبة ، والحفظ على الكتب والقيام بالخدمة من قبل الحفاظ (س ٢٤٠ - ٢٦٣) .

ثالثاً : حددت الوثيقة راتب شهري لكل حافظ من حفاظ الكتب بشرط رعايتهم للشروط المحددة (س ٢٦٤ - ٢٧٢) .

رابعاً : حددت الوثيقة بعض الخصائص التي ينبغي أن يتمتع بها حفاظ الكتب بأن يكونوا أشخاص مستقيمين و أمناء مقتنعين بهذه الخدمة (س ٢٧٣ - ٢٩٤) .

خامساً : اشترط الواقف تعيين رجل مقيم ومجد للخدمة بوابةً وفراشاً وسقاً للمكتبة وحدد راتبه الشهري بمقدار أربعة ريالات (س ٣٠١ - ٣٠٢) .

كما اشترط تعيين مصطفى أغا مديرًا للمكتبة ويعطى شهرياً ثمان ريالات فرنساوية عيناً أما في شهر رمضان المبارك فيعطي في كل سنة اثنا عشر ريالاً فرنسيوياً عيناً . وقد اشترط الواقف على أن يؤدي مصطفى أغا مدير المكتبة وظيفة النظارة على حفاظ الكتب لأداء الخدمة (س ٣٠٣ - ٣٠٦) ويرى الباحث في هذا الشرط بعد نظر الواقف من الناحية التنظيمية والإدارية للمكتبة ، وحرصه على أداء الخدمة المكتبية على أحسن وجه .

سادساً : ومن الشروط أن تعمم وتتجدد المكتبة لدى الحاجة برأي المتولى (س ٣٠٧ - ٣٠٨) ويلاحظ هنا اهتمام الواقف بعملية الصيانة والترميم لمبنى المكتبة عند الضرورة إذا ما رأى مدير المكتبة ذلك مهماً .

سابعاً : أما من حيث المحافظة على مقتنيات المكتبة من حيث عددها وصيانتها ، فقد اشترط الواقف : عمل جرد للكتب الموقوفة مرة كل ثلاث سنوات بأشراف قاضي المدينة المنورة وذلك في شهر محرم الحرام . وأن يتم هذا الجرد - في حضور حفاظ المكتبة وخدماتها - بمطابقة الكتب على دفتر تسجيل الكتب المخصوص مع ترميم الكتب الرسائل المخرقة والمتهزة عند الضرورة وحددت الوقية مبلغ عشرون ريالاً لإطعام الطعام أيام الجرد ، وخمسة وعشرون ريالاً للقاضي الذي يشرف على هذه العملية (س ٣١٠ - ٣٢١) .

ثامناً : هناك بعض الشروط التي ليس لها علاقة بالمكتبة ولا بمجموعاتها ولا بالخدمة المكتبية ويصرف عليها من غلة وقف الشيخ عارف حكمت المذكور مثل : قراءة منقبة الولادة النبوية الشريفة في بداية شهر ربيع الأول من كل سنة، على أن يشتري بمبلغ خمسين ريالاً من العود وماء الورد والحلوة ؛ لتخير المجلس وإعطاء الحاضرين (س ٣٠٩ - ٣١١) .

إلا أن الوثيقة لم تحدد المكان الذي تقرأ فيه المنقبة الشريفة هل المسجد النبوي أم المكتبة، كذلك اشترط قراءة المنظومة الجليلة للمولد النبوي عند دخول شهر ربيع الأول في كل سنة بالجامع الشريف بمدينة سلسترة بتركيا ، كما تقرأ أيضاً قصة ولادة الرسول عليه الصلاة والسلام مع بداية ربيع الأول من سنة في جامع باتك الشريف الكائن بروم إيلي حصارى بتركيا ، على أن يشتري العود وماء الورد والحلوة في هذه المناسبات لتخير المجلس وإعطاء الحاضرين (س ٣٢٢ - ٣٢٨) .

وتبين مما سبق للباحث أن شيخ الإسلام كان مهتماً بأحياء ذكرى المولد النبوي مما يدل على النزعة الصوفية التي كانت لدى شيخ الإسلام عارف حكمت.

كذلك من الشروط العامة في صك الوقنية التي نحن بصددها خدمة السبيل عند مدفن أجداده بمدينة اسكيدار ميمونة الآثار بتركيا ، وصرف مبلغ ستون قرشا سنوياً لمن يؤدي هذه الخدمة من غلة الوقف .

كذلك دفع مائتان وخمسون قرشاً شهرياً لمعوقته فاطمة شمس جهان ، وإلى حفيده السيد إبراهيم عصمت أفندي خسمائة قرش ، وإلى شقيقته أسماء خانم أفندي خسمائة قرش إلى غير ذلك من أسماء وردت بالوثيقة (س ٣٢٩ - ٣٤٣) .

ومن الشروط العامة التي يراها الباحث مهمة في هذا المقام تعين جابياً على الوقف لجمع وتحصيل إيجارات العقار والمسقفات وإيصالها إلى المتولي في وقتها وحددت الوثيقة الطريقة التي يتم بها تسليم المبالغ التي يتم تحصيلها وهي " في وقتها

وزمانها بسرعةً " كما حدد مواصفات لتعيين الشخص الذي يقوم بالجباية وتحصيل الأموال حيث ذكر الواقف " يعين شخص معروف بالاستقامة ، وموصوف بالجد والهمة " (س ٤ ٣٤٦-٣٤٤) . إلا أنه ألغى وظيفة الجباية كما سوف نرى وتوحيدها مع وظيفة الكتابة ؛ وذلك في وقفية إلحاقيه(س ٦٠٢-٦٠٩) .

كما حددت الوثيقة بأن يكون شيخ الإسلام عارف حكمت هو الشخص المتولى على الوقف بنفسه في حياته ، وبعد مماته تتولى أخيه أسماء خانم أفندي الوقف مقابل مائتين وخمسين قرشاً شهرياً ، وبعد وفاة أخيه يتولى حفيده السيد إبراهيم عصمت أفندي ، وبعده أكبر وارشد واعقل أولاده الذكور ثم أولاده وهكذا، وفي الطبقة التي لم يوجد ذكور فأكبر وارشد واعقل الإناث ... (س ٣٤٧ - ٣٦٥) .

ومما سبق يستنتج الباحث دقة وتنظيم الواقف لمسؤولية الوقف ، والصفات التي ينبغي أن يتمتع بها المتولي من بعده ومن بعد أحفاده ... واشتراطه على ناظر الوقف أن يكون " من صلحاء المسلمين ، متصل بجمال الديانة ، ومتجمل بكمال الاستقامة ، ساع لرؤيه أمور الوقف، عار عن شائبه الخيانة ..." وهذه كلها صفات حميدة ينبغي أن يتحلى بها المتولي على الوقف (س ٣٦٦-٤٢٧) .

تاسعاً : خاتمة الوقفية :

اختم الواقف صك الوقفية بتاريخ التصرف وهو اليوم السابع والعشرين من شهر شعبان سنة ١٢٧١هـ ، ثم اتبع ذلك بأسماء الشهود وتوقيعاتهم ومن بين أسماء الشهود مفتش مجلس المالية السيد محمد سعد الدين أفندي ، وقاضي عسكر أناضولي سماحة مشرب زاده علي رائق أفندي، وصاحب الدولة خليل رفعت باشا علي الكمالي وغيرهم (س ٤٢٧ - ٤٤٧) .

ويرى الباحث أن إثبات الواقف لأسماء بعض ذوي المناصب الرفيعة في الدولة العثمانية ليكونوا شهود حال على هذا الوقف مما يعزز مصداقية الواقف . وقد تم التصديق على صك الوقفية من قبل السيد حسن رأفت في ٢٧ محرم ١٣٢٤ هـ (س ٤٤٨ - ٤٥٠) .

وقد ضم شيخ الإسلام إلى وقفيته السابقة ، صك إلحاقي - وهي وقية ثانية - وأراد شيخ الإسلام من وقفيته الإلحاقي تكثير وتوفير أيراد المصارف او قافه وعلى هذا ينص "وقفت بمنه وكرمه الأشياء الآتية ذكرها وفقاً صحيحاً شرعاً مبدأً، وحبست حبسًا صريحاً مرعياً مخلداً ، وضممتها وألحقتها إلى وقفي السابق " (س ٤٦٩ - ٤٧١) .

وحدد الواقف الأشياء الموقوفة كالتالي :

- ١- عشة أحمال قرش يعني ألفين كيس قرش نقد راج الوقت (س ٤٧٣) .
- ٢- عدد واحد ساعة تامة (س ٤٧٥) .
- ٣- قطعة واحدة حديقة أشجار ذات أشجار مثمرة وغير مثمرة كانت قبل صدور وقفيتها تحت تملك وحوزة وتصرف الواقف وحدد موقعها وحدودها (س ٤٧٦ - ٤٨٢) .
- ٤- أربع حدائق زيتون . وحدد الواقف موقعهن وحدودهن (س ٤٨٣) .
- ٥- جملة أنقاض وأشجار وآبار قطعة حديقة ومشتملاتها (س ٥٠٠) .
- ٦- واحد باب منزل الحاوي لثلاثة أبواب غرف وصفة في الفوق ، وواحد باب غرفة والممشى وبئر ماء و دكاكين وسائر المشتملات المعلومة مع قطعة حديقة غرست فيها الأشجار المثمرة وغير المثمرة وحدد موقعها (س ٥٠٧ - ٥٠٩) .

الشروط التي وضعها الواقف :

- ١- أن يستريح ويستغل المبلغ المذكور في الوقفية الإلحاقيه وهو عشرة أحمال قرش ؛
برهن قوي ، وكفيل مليء ، ولدى الاقتضاء بأحدهما بالدور الشرعي ... وأن يضم
وينفع ما يحصل من ريع إلى الأوقاف السابقة (س ٥١٩-٥٢١) .
- ٢- أن تؤجر حدائق الزيتون والبساتين والمنزل والكرום بإجارة أو بإجاراتين... ويضم
وينفع ما يحصل من الإيجارات إلى الأوقاف السابقة (س ٥٢٣-٥٢٢) .
- ٣- ومن الشروط أن توضع الساعة السالفة الذكر في داخل جامع بك الشريف الكائن
بحصار رم إيلي (س ٥٣٩-٥٤٠) .
- ٤- أن يقرأ الشفاء الشريف يومياً بالمسجد النبوي الشريف و أن تقرأ دلائل الخيرات
على أن تختتم كل شهر أربع ختمات (س ٥٥٣-٥٥٥) .
- ٥- الارواء والاسقاء ، حيث عين اثنان يملئا أربعين زورقا يوميا ليرويما ويسقيا
العطاش وحدد اجر كل واحد بعشرة ريالات فرنسية (س ٥٨٤-٥٨٧) .
- ٦- ومن الشروط التي تهم المكتبة :
 - أ- أن يشتري من غلات الوقف المذكور ما تحتاج إليه المصاحف والكتب
الموقوفة ... لأجل تعمير بعض المحافظ والجلود والخيوط بهدف الترميم
والصيانة (س ٥٨٩-٥٩١) .
 - ب- توضع الكتب بعد الانتهاء من عمليات الترميم والتعمير والتجليد
والتجديد في محلها المخصص (س ٥٩٤-٥٩٦) وهذا النص يدل على
وجود مكان خاص بالترميم .
 - ج- وتعيين ثلاثة من المرممين ويعطى كل واحد منهم عشرة ريالات فرنسية
وقد عينهم باسم واشترط على أن تكون الوظائف الثلاث إحداها دائمة
والوظيفتين الآخريتين مرتبطة بمن عين عليهما ، وبذلك نجد اهتمام الواقف
بعملية الترميم.(٥٩٦-٥٩٧).

- د- إلغاء وظيفة الجباية وتوحد مع وظيفة الكتابة. ويعطى ستة مجيديات قضية عيناً إلى كاتب الوقف (س ٦٠٤-٦٠٢) .
- هـ- أن يشتري عقاراً مناسباً للوقف المذكور بما فضل من غلة الوقف وأن يضم إلى وظائف من يحتاج إلى الضم (س ٦١٠-٦١١) .
- إلا أن الواقف أراد الرجوع عن هذه الوقفية بسبب بعض الآراء الفقهية على مذهب الحنفية . منها على سبيل المثال أنه لا يصح وقف النقود ، إلى غير ذلك ... (س ٦١٦-٦٢٨)
- إلا أن المتولي امتنع من الرد والتسليم مستنداً إلى آراء بعض الأئمة و الفقهاء في أن وقف النقود وما تقرع عنه من الشروط والقيود صحيح كما صرخ المتولي بصحة وقف الساعة والأبنية و الأشجار (س ٦٢٨-٦٣٥) .
- و حكم المميز بصحة الوقف المذكور وبجواز الشروط المحررة بحضور الواقف (س ٦٤٠-٦٤١) ، (س ٦٥١) .
- و حرر الحكم بحضور أمناء الشرع إلى مجلس الشرع ، وصار الوقف صحيحاً و لازماً وحبساً صريحاً ومحتملاً وذلك في السادس من شوال ١٤٧٤ هـ بحضور الشهود المسجلة أسماءهم (س ٦٥٣-٦٦٧) .
- وأعتمد الوقف من ناظر أوقاف همایون صفوتی باشا وبالفرمان العالی في ٤ صفر سنة ١٤٧٦ هـ (س ٦٦٨-٦٧٠) .
- واعتمدت الفتوى من دائرة الفتوى العالية على أن مهره مطابق و أن مآلہ لأصوله موافق في ٢٧ محرم عام ١٣٢٧ هـ .

نص الوصية

بسم الله الرحمن الرحيم

- كون الحمد لولي الحمد والثاء، فاتحة الكتاب، وكون الشكر لحال السر والنجوى
- فصل الخطاب، الذي خلق الموجودات بالكاف والنون، وأبدع في نقش عبارة صحفية
- الدهر البوقلمون، الذي وقت في إدراك ذاته الأوهام والظنون، أليق وأولى، وأحق
- وأحرى، ليكون رأس لوحة عنوان الفرقان الأحديّة، وسر سورة الآيات البينات
- الصمدية، لأنّه: أولاً زين بيد القدرة صحفة وجه الأرض النظيفة، وجعل هذه
- السماءات السبع كقطعة طومار حكمة ذات أوراق مذهبة، وألف تراكيب قوابل
- الشؤونات بتسطير ضوابط الإبداع والإيجاد، وجعل نسخ شروح ومتون
- ظواهر الكتاب الكائنات مقدمة لأرباب تربية مدرسة الفطرة وعلى الخصوص جعل
- نوعبني آدم الذي كتب القلم الأزلّي في رأس مشقة في حقه "لقد خلقنا الإنسان في
- أحسن تقويم" بسبب العقل والإدراك المشار بالأصبع النوراني، محفظة أجزاء "علم
- آدم الأسماء" وجعل كل واحد منهم مدرس مدرسة الخلة الإنسانية ومفسر آيات
- القدرة الربانية وجعل بقية سواد صحائف الوجود والإمكان التي هي عبارات باهرة
- الاستعارات لتركيب المخلوقات والمفطورات بعنوان معجزة "ولقد كرمنا" ديباجة
- التبجيل وفصل الخطاب التفضيل وجعل كل شخص على حسب حالة صاحب الحظ
- الأوّلى من حصة خزينة الرحمان ومن نصيب القدر المعلى وجعل بعضهم عالية
- الاعتبار بتأليف كتب العلوم والفنون وبعضهم صاحب الاستهار بترتيب أساس المعابد
- والمساجد وبإظهار العبودية والخيرات والمبرات المشحونة بالسعادة وثانياً نهدي
- ونقدم اللصلوات التي هي دلائل الخيرات بلا غاية والتحيات التي هي وسائل المبرات
- بلانهاية لي مشهد معطر منور حضرة سيدنا ونبينا محمد المصطفى - عليه من
- الصلوات أذكاؤها ومن التحيات أنماها ومرقده المنور الذي هو روضة من رياض
- الجنة - الرسول الذي كان فاتحة كتاب المعجزات المعتبرة وخاتمة عنوان ديوان
- نبوات الهدایة ومشكاة أنوار النبوة ومصباح ضياء الرسالة وكتاب رب الأنام النافع،
- وبرهان دين الإسلام القاطع، وغرة ناصية صبح العطا، وقرة باصرة عين الوفاء،
- ومنهل متعطشان ماء الأمان، وهادي مت Hijan طريق العصيّان مفتاح كنز الإله

- ٢٦ وفضح خاتم يد الله وبحر محيط الشريعة، وتطور منور الحقيقة، ومفهوم خلاصة التراكيب ومجموعة مزايا التقاليب، ودودحة حديقة الشجاعة، وزهرة روضة الهدایة، والمنبع الصافي لماء الرحمة، والعين الجاري لماء حياة العناية، وسيد قافلة الملا الأعلى، وصاحب تاج سلطنة "اصطفى" والمسند الظاهر لروضة "سبحان الذي أسرى"، والصدر المعلى لقصر "ثم ذنى فتدلى" وواصل "تاب قوسين أو أدنى" وصار ديباجة عنوان الشرف الترضية والتسليم على آله الهداة وصحابته أهل السعادة، الذين هم فصول بداعي الشرعية الغراء وأبواب فضائل شمول كتاب الاهداء.*
- ٢٧ وبعد: أقدم على تسجيل الوقف المرام وتفصيل ما هو المقصود النظام، حضرة السيد الحاج أحمد عارف حكمت بك أفندي الذي كان سابقاً رونق صدر دائرة الفتوى،
- ٢٨ في الدولة العلية، دامت في الهدایة والحماية الربانية، وفخر أريكة الفضل والتقوى، سيد العلماء، وبرهان الفضلاء نعمان الزمان أبو حنيفة الدوران عالمة الأنام شيخ مشائخ الإسلام كريم الذات شريف الصفات كاشف أسرار الدقائق مظهر أنوار الحقائق صاحب الخيرات راغب المبرات صاحب الدولة والفضيلة ابن المرحوم المغفور له قاضي عسکر الأسپيق السيد إبراهيم عصمت بك أفندي نجل المرحوم المبرور له رئيس الكتاب الأسپيق إسماعيل رائف باشا عفا عنهم المعيد المبدئ وعلى مقتضى تبانته الظاهرة الفطرية ونبالة باهرته الجلية كان محاط عقله السداد بان قوام ضوابط هذا الكون والمكان التي هي نسخة مؤلفة الفساد ستكون زائلة بيد الفناء وأن ضوابط وروابط أوراقه ونظامه انصدمت بيد ريح صرصر، وأن تكميل نسخ الآمال في مدرسة العالم تحت القبة الزرقاء أمر محال وأن نتائج طلاب تحصيل مقدمات مراتبها زوال وارتحال وتذكر بعرفانه العلامية وتذكر بفهمه المتقن الحكيميه أن زمرة المخلصين من العباد الذي اكتسبوا أنواع المبرات واقتضوا أصناف الخيرات وصاروا موفقين للقيويسات الإلهية بشرروا بالآية الكريمة "وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله" وأن الإنفاق والصدق في سبيل الله تعالى أنفع الوسائل، وبذل الإيثار لوجه الله الكريم أفضل أعمال النوافل، والثابت بالحديث الشريف

-٥٠ الصحيح "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث علم ينتفع به وولد صالح يدعو له وصدقه جارية في سبيل الله".

شكراً للنعم الجليلة الربانية والفيوضات الجزيلة السبحانية، التي صار مظهراً لها من أوان سن التمييز، واستجلاباً لرضا الإله واستكمالاً لزاد الآخرة، صار سلكاً وشارعاً هذا المسلك الصواب، ومبادراً ومسارعاً هذا المنهج المستطاب، وفق المناهج الشرعية، والشريائع المرعية، وصرف همته، ونقوذه الجيدة لإنشاء بعض الآثار الخيرية لوجه الله الكريم، من الحسنات الحسان، المؤدي إلى تشييد مبني الرحمة والغفران، ولوقف منافع ومرافق الأماكن والعقار، ولقصد الوقف والتسهيل، لوجه الله الجميل، عقد مجلس شرعى شريف شامخ العmad، ومحفل ديني راسخ الأوتاد، في بيت هذا الفقير الواقع بساحل روم ايلي حصاري التابع بناحية استيه المضافة بمحروسة غلطه، المترشرف بإقامته واستراحته فيه، بمحضر الذوات الكرام المبينة أسماؤهم في خاتمة الكتاب، وبمحضر عمدة الفضلاء وزبدة الصلاحاء مفتى قدس شريف الأسبق صاحب الفقاهة السيد محمد طاهر أفندي بن عبد الصمد، وقرر الواقف المشار إليه بالدولة والإقبال وعبر بأنه عينَ ونصب متولياً لإحکام وتسجيل أحكام الوقف وإتمام وتكملة شرائطه وضوابطه على السياق الآتي وقال: إني وقفت وقفًا صحيحاً شرعاً مبدأً، وحبساً صريحاً مخلاً، المصاحف الشريفة التي عددها ستة عشر مصحفاً، وكتبي النفيسة التي عددها (٥٠٠٠) خمسة آلاف كتاب، وقد اشتريت كلها بالبيع الصحيح وانسجم في سلك ملكي وانتظم في تصاريبي وصار من أملاكي الصحيحة، مبينة ومضبوطة أسماؤهم، وأنواع خطوطها وأعداد أوراقها وقطعاتها، ومحتوها على ظهر كل منها بخت الوقف المشعر بوقفيته، معونة ومرسومة ومدونة في الدفتر المختوم المخصوص.

-٧٢ ووقفت المكتبة التي أنشأتها وبنيتها خزانة لكتبي بتوفيق الباري قبل هذا بالمقاطعة بثلاثمائة قرش سنويًا على عرصه وقف محمد آغا بن المرحوم آغا حمزة من

- ٧٣ الآغوات الأحياء الكائنة بالمدينة المنورة نورها الله تعالى إلى يوم الآخرة بقرب ديار العشرة والمتعلقة بزاوية جنيد والمحدودة من الطرفين بسكنى الحاج على آغا فرزاني من وقف الحرم الشريف النبوى ومن طرف آخر بالطريق العام التي يمر منها إلى ديار العشرة ومن الطرف الرابع بالطريق العام.
- ٧٤ ووقفت الحجرات التي من مشتملات المكتبة ووقفت المنزل الذي جميع انفاسه وأبنيته في حيطة ملكي الصحيح المتصل بالمكتبة المذكورة بمقاطعة مائة قرش سنوياً
- ٧٥ لوقف الحرم الشريف النبوى والمحدود من الطرفين بمنزل الحاج على آغا فرزاني من أوقاف الحرم الشريف النبوى ومن طرف آخر بالمكتبة المذكورة ومن الطرف الرابع بالطريق العام.
- ٧٦ ووقفت جملة أشجار الزيتون والكروم المغروسة الكائنة في الحديقة الواقعة في محل حزمنار في داخل قضاء مدائيه التابعة عرصتها لوقف أراضي المرحوم والمغفور له حضرة السلطان مراد خان أول الشهير بغارى خداوندكار طاب ثراءه وجعل الجنة مثواه والمحدودة من الأطراف الأربع بحدائق الزيتون للشيخ علي الموره وي مع اسطرتي وباباس او إلى طغودوش وبالطريق العام والمزروعة بخمسة عشر دونم وكانت بيدي ملك صحيح.
- ٧٧ ووقفت جملة أشجار الزيتون والتوت والكروم الكائنة في الحديقة الواقعة في محل بالبخورية في داخل القضاء المذكور التابعه عرصتها للوقف المشار إليه أيضاً والمحدودة من الأطراف الأربع بحدائق الزيتون لطاهر آغا وجزايرلي أوغلى عثمان آغا وحليلة الحاج شريف آغا مع ورثة أروم دي وباوي وكل ياني وبساحل البحر وبالطريق العام، والمزرعة على التخمين بأربعة وعشرين دونم وكانت بملكى الصحيح.
- ٧٨ ووقفت جملة أشجار الزيتون والتوت والكروم الكائنة في الحديقة الواقعة في محل اجيمق ايجي في داخل قرية انكور ي JACK التابعة لقضاء كليك، والمحدودة من

- ٩٦- الأطراف الأربع بحديقة الزيتون الكورداشو وبحديقة مصطفى آغا وبالطريق العام
- ٩٧- والخاص مساحتها خمس دونمات على التخمين وكانت بيدي بملك صحيح.
- ووقفت الخان الذي اشتمل على أربع غرف وواحد اصطبل كبير وواحد فرن
- ٩٩- وواحد دكان البقالة وواحد دكان الحلقة والصوندرمة والممشى.
- ووقفت جملة أبنية مصنع الأجر (طوغله خانه) الحاوي لعدة صوندرمه وفرن كبير
- ١٠١- وبئر ماء وسائر المشتملات المعلومة المتصلة للخان المذكور، ووقفت قطعة واحدة
- ١٠٢- بستان كبير مع أشجاره المشرفة وغير المثمرة ومع آباره.
- وقد بنيت وأنشأت وغرست هذه كلها من مالي الخاص وكانت ملكي المحمض
- ١٠٤- تحت تصرفه على عرصة أوقاف السلطان الأسبق المرحوم المغفور له بايزيد
- ١٠٥- ولـي خان طلب ثراه وجعل الجنة والفردوس مثواه باذن المتولى بمقاطعة ستمائة
- ١٠٦- آقـه سنـويـاً للـوقـفـ المـذـكـورـ،ـ والـعـرـصـةـ المـذـكـورـةـ مـذـرـوعـةـ بـثـلـاثـ مـائـةـ وـأـرـبعـينـ
- ١٠٧- ذـرـاعـاـ يـمـيـنـاـ وـأـرـبـعـائـةـ وـثـمـائـينـ ذـرـاعـاـ يـسـارـاـ وـخـمـسـةـ وـأـرـبعـينـ ذـرـاعـاـ منـ جـانـبـ
- ١٠٨- الـوـادـيـ وـمـائـةـ وـثـمـائـينـ ذـرـاعـاـ منـ الشـمـالـ بـحـسـابـ التـرـبـيعـ،ـ وـوـاقـعـةـ فـيـ حـدـوـ قـرـيـةـ
- ١٠٩- طـاطـاـوـلـهـ التـابـعـةـ لـقـصـبـةـ قـاسـمـ باـشاـ فـيـ خـارـجـ غـلـطـهـ المـحـرـوـسـةـ (ـمـحـرـوـسـةـ الـغـلـطـهـ)،ـ
- ١١٠- وـمـحـدـودـةـ مـنـ طـرـفـ بـأـرـضـ فـروـشـيـ النـصـرـانـيـ بـعـضـاـ وـبـأـرـضـ اـشـطـاشـيـهـ
- ١١١- النـصـرـانـيـ بـعـضـاـ وـبـأـرـضـ مـحـمـدـ رـاشـدـ آـغاـ بـعـضـاـ وـمـنـ طـرـفـ آـخـرـ بـالـوـادـيـ وـمـنـ
- ١١٢- طـرـفـ آـخـرـ بـالـأـرـضـ وـالـحـدـيـقـةـ الـلـتـيـ فـيـ عـهـدـ مـارـيـةـ بـنـتـ مـيـكـلـيـ زـوـجـةـ يـازـجيـ آـيـنـاـ
- ١١٣- جـيـوـ وـمـنـ الـطـرـفـ الـرـابـعـ بـعـرـصـةـ اـشـطـاشـيـهـ النـصـرـانـيـ الـأـخـرـىـ وـبـعـضـ عـرـصـةـ
- ١١٤- مـارـ وـلـهـ النـصـرـانـيـ وـبـعـضـ عـرـصـةـ طـارـسـ النـصـرـانـيـ الـأـخـرـىـ وـبـعـضـ عـرـصـةـ
- ١١٥- حـضـرـةـ أـحـمـدـ جـمـالـ بـكـ صـاحـبـ الـعـطـوفـةـ.
- ووقفت أبنية واحد بباب منزل وتحته واحد دكان مع مطبخ المشتمل على ثلاثة
- ١١٧- غرف فوقارنية نصف كاركير واحد صفة وواحد بيت الماء وواحد مطبخ
- ١١٨- وصوندرمه وبئر ماء واثنين بباب الزقاق، التي تحت ملكي وتصرفه، المبينة على
- ١١٩- عرصة الوقف المشار إليه بمقاطعة خمسين آقـه سنـويـاً للـوقـفـ المـشـارـ إـلـيـهـ،ـ وـهـذـهـ

- ١٢٠ العرصة واقعة بجوار المحل المذكور ومحدة من طرف عرصة قد نقو بنت جورجي، ومن طرف بحديقة حأبليون ولد جورجي، ومن الطرفين بطريق عام، ومساحتها طولاً سبعة وثمانون ذراعاً، وعرضأ من طرف طريق الجادة ثلاثة عشر ذراعاً ومن طرف الوراء عشرة أذرع، فالجملة بحساب التربع ألف ذراع.
- ١٢١ ووقفت أبنية واحد بباب منزل المشتمل على غرفتين فوقانيتين وصفة وغرفة
- ١٢٢ وكنيف ومطبخ ومخزن واصطبل وبئر ماء وحديقة معأشجار مثمرة وغير مثمرة
- ١٢٣ وواحد فرن واحد باب دكان الحلقة المبني في ركن الحديقة المذكورة وكان تحت ملكي وتصرف المبني بمالي على عرصة الوقف المشار إليه بمقاطعة مائة وعشرين آقه سنوياً بدل العشر، وهذه العرصة واقعة في المحل المذكور ومحدة من طرف عرصة ترازنه النصراينة ومن طرف آخر بعرصة أوخانس الذي
- ١٢٤ ومن الطرفين الآخرين بطريق البريد، ومساحتها ألفان ومئتان وخمسة بحساب التربع.
- ١٢٥ ووقفت أبنية واحد بباب منزل المشتمل على غرفتين فوقانيتين وصفة وغرفة
- ١٢٦ تحتانية وصفة ومطبخ ومخزن وحديقة ذاتأشجار مثمرة وغير مثمرة. التي كانت
- ١٢٧ تحت ملكي الصريح، المبنية على عرصة الوقف المشار إليه بمقاطعة خمسة عشر آقه سنوياً للوقف المذكور، وهذه العرصة واقعة في المحل المذكور ومحدة من
- ١٢٨ طرف عرصة عوادس ذمي ومن طرف عرصة طومه ذمي ومن الطرفين
- ١٢٩ بالطريق العام، ومساحتها الجانب اليميني طولاً أربعة وستون ذراعاً وست أصابيع،
- ١٣٠ والجانب اليساري ستة وستون ذراعاً واثنا عشر أصبعاً، وعرضأ تسعه عشر ذراعاً وثلاث أصابيع، فالمجموع بالحساب التبعي ألف ومائتان وثمانية وأربعون ذراعاً.
- ١٣١ ووقفت حماماً يسمى يكتا ذات قبة الحاوي للمشتغلات المعلومة، الذي كان هو
- ١٣٢ ملكي المحض وحقي الصريح وقد أنشأته وبنيته من مالي الخاص على عرصة

- ١٤٣ - وقف المرحوم عبد الله آغا الملحق بوقف السلطان عبد الحميد خان طاب ثراه وجعل
الجنة مثواه بإذن متوليه بمقاطعة ستية آقه سنوياً للوقف المذكور، وهذه العرصة
واقعة بقرية قوز قنجق المضافة بمدينة أسكدار، ومحدودة من طرف بعرصة
كوجه نصرانية ومن طرف بعرصة ذرون ذمي ومن الطرفين بالطريق العام،
ومساحتها بالتربيع ألفاً ذراع.
- ووقفت أبنية ثمانية أبواب دكاكين ذات قبب المتصلة بعضها مع بعض وعليها
واحدة غرفة، ومنها واحد دكان الخضراء، واحد دكان القصاب وواحد دكان
البقالة وواحد دكان العطار وأربعة أخرى وقد بنيت جميعها للفسي من مالي
الخاص بإذن المتولي وكانت تحت تصرفه وملكي الصريح. وهذه الدكاكين
الثمانية بنيت على عرصة وقف بإذن متوليه الكائنة في القرية المذكورة، والعرصة
المذكورة عبارة عن أربع قطعات، الأولى محدودة من طرف بالمنزل الذي في
عهدة قرة بنت الذمي ومن طرف بمزرعة عرب زاده أفندي ومن طرف بمنزل
صنول الذمي ومن طرفها الرابع بالطريق العام ومساحتها بالتربيع مائتان وخمسة
وعشرون ذراعاً. والثانية محدودة من طرف بمنزل حرقليه النصرانية ومن طرف
بالطريق العام الذي أنشأ جديداً ومن طرف بمنزل حرقليه النصرانية ومن الطرف
الرابع بالطريق العام، ومساحتها بالتربيع ألف ومائة وأربعون وثلاثون ذراعاً.
والثالثة وراء الثانية ومحدودة من أرافه الأربعه بالطرق العامة التي أنشأت جديدة
ومساحتها بالتربيع ألفان وأربعمائه ذراع. والرابعة جنب الثالثة ومحدودة بنفس
الطرق ومساحتها ألف وثمانمائة ذراع. ومجموع مساحة الجميع خمسة آلاف
وخمس مائة وتسعة وخمسون ذراعاً مربعاً.
- فقد وقفت هؤلاء المذكورات وفقاً صحيحاً شرعاً مبدأ وحبستها حساً صريحاً
مرعياً مخدلاً بجميع حقوقها وحدودها وطرائقها ومرافقها مع ما يستحق للوقف
والحبس وينبغي له من التوابع واللواحق حرر أو لم يحرر، وذكر أو لم يذكر طرا
وقاطبة، حسبة الله الفرد الصمد، وطلباً لمرضاة الملك الأحد، ثم اخترت وعينت

- ١٦٧ شرائط هذه الوقف وإيراده ومصارفه ووظائفه، وفصلت وبينت على الوجه الآتي
- ١٦٨ والنسق الجائي: وهو:
- *أن توضع المصاحف والكتب المذكورة في المكتبة المشار إليها وأن تعمر
- ١٧٠ وتصلح الحدائق والبساتين على ما يمكن وتوjer هي ويكتا حمام والدكاين الثمانية
- ١٧١ المذكورة بإجارة واحدة صحيحة شرعية وإيجارتين مثيلتين لدى الاقضاء، وأن
- ١٧٢ توjer الخان ومصنع الأجر (طوغله خانه) والمنازل والدكاين السائرة المذكورة
- ١٧٣ على ما جرت به العادة بإيجارتين مثيلتين إلى طلابها. فاللغلة الحاصلة منها بفضل
- ١٧٤ الله تعالى وما يحصل من إيجارات المحلات الآتية ذكرها يصرف كما سأبین بعد
- ١٧٥ ذكر الإيجارات.

= الإيجارات =

- إيجار واحد بباب منزل مع العرصة المحتمل للإجارة المؤجلة شهرياً بستين آجيه،
- ١٧٨ المشتمل على ثلاث غرف وواحدة صفة والمحل المعد للوضوء مع الممشى في
- ١٧٩ الفوق، وغرفتين وواحدة صفة والمحل المعد للوضوء مع بيت الخلاء وقسم
- ١٨٠ صالون واحد مطبخ وقسم حديقة وبئرين للماء وباب الزقاق في التحت، وهذا
- ١٨١ المنزل واقع بمدينة أسكدار في محلة طواشي حسن آغا وقد اشتريته من محمد
- ١٨٢ أفندي بن إبراهيم ومن والدته فاطمة الزهراء ابنة محمد أمين بالحججة الشرعية
- ١٨٣ بمقابل خمسة عشر ألف قرش من نقودي الموقوفة التي بيدي والمسجلة بشرط
- ١٨٤ تبديلها إلى العقار في التواريخ السالفة، ومحدودة من طرف بمكتشوف المنزل الذي
- ١٨٥ تحت تصرفهم من وقف المرحومة عائشة خانم بنت إبراهيم باشا وبعضاً بالحديقة
- ١٨٦ التي من وقنا الآتية ذكرها وملکهم بالحججة، ومن طرف بالحديقة المذكورة أيضاً
- ١٨٧ وببعض حديقة منزل رقية خانم حلية عصمت بك، ومن طرف بحديقة رقية خانم
- ١٨٨ المزبورة، وببعض حديقة منزل البكباشى موسى آغا ومن طرف بحديقة منزل
- ١٨٩ آمنة خانم وببعض حديقة منزل آمنة خانم الأخرى زوجة مصطفى آغا يور غانى
- ١٩٠ وببعض الطريق الخاص، ومذروع بالحساب التربيعي خمس مائة وسبعة وستون

-١٩١ دراعاً.

- * وإيجار قطعة واحدة حديقة المتحمل للإجارة المؤجلة بستين آجره شهرياً المشتملةاليوم على بئري الماء مع الأشجار المثمرة وغير المثمرة، وفي الأصل كانت عرصة منزل، وقد اشتريت هذه القطعة بالحجارة الشرعية بأربعة آلاف قرش من المرقومين محمد أفندي ووالدته فاطمة الزهراء خانم وهي واقعة في المحطة المذكورة، ومحدودة من طرف بالمنزل المذكور وببعض حديقة رقية خانم حلية عصمت بك ومن طرف بحديقة منزل سعد الله أفندي وبعضاً بالطريق الخاص العريف بقرانق زقاق (الزقاق المظلم)، ومن طرف بالمنزل ومكشوفه الذي تحت تصرفهم من وقف عايشة خانم بنت إبراهيم باشا ومساحتها بالحساب التربيعي طولاً وعرضأً تسع مائة وأربعون دراعاً.

- * وإيجار واحد باب منزل وتحته أربعة دكاكين متصلة بعضها مع بعض المتحمل للإجارة المؤجلة بستين آجره شهرياً المشتمل على أربع غرف فوقارية وصفة وبيت الوضوء والدهليز وبئري ماء وواحد مطبخ وحديقة ذات أشجار مثمرة وغير مثمرة وبباب الزقاق وقد اشتريته بخمسة عشر ألف قرش من علي آغا بن محمد وزوجته الشريفة بهية خانم ابنة محمد، وهذا المنزل واقع بمحله آشجي باشي التابعة لقره جه أحمد بمدينة اسڪدار ومحدود من طرف بحديقة منزل الحاج نجيب آغا ومن طرف بمنزل وحديقة عايشة خاتون زوجة مزارجي ومن الطرفين بالطريق العام.

- * وإيجار واحد باب منزل المتحمل للإجارة المؤجلة بتسعين آجره شهرياً الواقع بقرية صاري يار من توابع ناحية استيه المذكورة، وقد اشتريته بحجارة شرعية بمقابل سبعة آلاف قرش من الشريفة خديجة ابنة السيد حسين، وحدوده من طرف منزل علي رئيس ومن طرف حديقة علي بهلوان ومن طرف حدائق منازل رقية خانم وفاطمة خانم ومن طرف رابع الطريق الخاص ويشتمل في الفوق على غرفتين وصفة والكتيف ومحل الوضوء، وفي التحت على غرفة واحدة والمطبخ

-٢١٥ وبئر ماء وباب الزقاق.

* وإيجار واحد بباب دكان القصاب المتحمل للإجارة المؤجلة بمائة وعشرين آفجه شهرياً، المشتمل على باب واحد دكان نعلبند (نعال الحيوانات) وواحد باب قناره، وقد اشتريته بألف قرش بحجة شرعية من السيد اسماعيل شجاع الدين أفندي بن محمد ثابت وهذا الدكان كان بقرية بولغورلي من مضافات مدينة اسدرارا، ومحدود من طرف منزل حمامي محمد أفندي ومن طرف بحمام محمد أفندي المزبور ومن طرف بستان السيد اسماعيل شجاع الدين أفندي ملكاً ومن الطرف الرابع بالطريق العام، ومبني على عرصة مساحتها مائتا ذراع بالحساب التربيعي.

* ومن الشروط: أن يؤدي ويسلم بعد قبض الغلة المذكورة والإيجارات المذكورة ثلاثة مائة قرش سنوياً إلى وقف محمد آغا المومى إليه أولاً بدل مقاطعة أرض المكتبة المذكورة، ومائة قرش سنوياً أيضاً إلى وقف الحرم الشريف النبوى بدل مقاطعة المنزل المتصل بالمكتبة المذكورة * وأن يؤدي أعشار الحدائق والبساتين والكرrom الشرعية إلى وقف السلطان مراد خان أول المشار إليه * وأن يؤدي سبعمائة وسبعين آفجه سنوياً إلى وقف السلطان بايزيد خان ولـي المشار إليه بدل مقاطعة جميع أراضي الخان ومصنع الأجر والمنزل والدكان التي مرت ذكرها * وأن يؤدي ستون آفجه سنوياً إلى وقف عبد الله آغا المومى إليه بدل مقاطعة جميع أراضي الحمام وثمانية أبواب دكاكين والعرصـة الخالية التي مرت ذكرها * وأن يحفظ الباقي عند المتولي *

* ومن الشروط: أن لا يخرج عن المكتبة المذكورة أي شيء من المصاحف الشريفة والكتب الشريفة المذكورة لا على طريق الاستتساخ ولا على طريق الاستearة، وأن لا يعار شيء منها لأي فرد كان، بل يخصص ويقصر الانتفاع والمطالعة بالمكتبة * وأن لا يمنع ولا يصرف أي شخص كان من مريدي الاستفادة بالمطالعة أو الاستكتاب أو المقابلة عن الانتفاع من الكتب بأي حال كان * وأن لا يظهر حفاظ الكتب العجز والأباء عن عرض وإعطاء الكتب للراغبين بأي وجه كان * بل

- ٢٣٩ يجب عليهم أن يقابلوهم بالتشويق والترغيب، والإعزاز والترحيب * .
- ومن الشروط أن يعين أربعة أشخاص حفاظاً للكتب باعتبار الأول والثاني والثالث والرابع من العلماء الصالحين الذين صاروا فارги البال وممدوحي الخصال * وأن
- ٢٤١ تفتح مكتبتي هذه كل يوم بعد طلوع الشمس بساعة واحدة إلى ما بقي للغروب ساعة واحدة، ولو لم يجيء فرد واحد، بل تكون المكتبة مفتوحة إلى الوقت المذكور *
- ٢٤٢ وأن يهتم حفاظ الكتب المذكورة برعاية حفظ الكتب وبالشروط المحررة وأن يقوموا
- ٢٤٣ لأداء الخدمة قياماً تماماً بأنفسهم وبالمعيبة هي أن يتناوب حفظ الكتب
- ٢٤٤ (الأول) مع حفظ الكتب الثالث في الخدمة يوماً وأن يتناوب حفظ الكتب الثاني
- ٢٤٥ مع حفظ الكتب الرابع في الخدمة يوماً بأنفسهم * وأن يجتمع حفاظ الكتب الأربع
- ٢٤٦ المذكورة كل يوم في المكتبة حين تفتح المكتبة ويأخذ كل واحد منهم بيد الاحترام
- ٢٤٧ قطعة مصحف شريف من المصاحف المحفوظة في خزانتها تعظيمًا لها، وأن يتلو
- ٢٤٨ كل واحد منهم جزئين على وجه المصحف الشريف ويختم القرآن في مدة خمسة
- ٢٤٩ عشر يوماً فتقى أربع ختمات في كل خمسة عشر يوماً، وأن تهدي ثوابها أولاً
- ٢٥٠ وبالذات إلى روضة معطرة شفيع العصاة فخر العالم صلى الله عليه وسلم وبعده
- ٢٥١ يتم الدعاء على الأصول الجارية لختم القرآن وفي اليوم الثاني بعد الختم الشريف
- ٢٥٢ حين مباشرتهم للختم الجديد يأخذون أربعة مصاحف أخرى من خزانة المصاحف
- ٢٥٣ ويضعون الأربع الأولى في محلها ويملئون القرآن على وجه المصحف الشريف
- ٢٥٤ الذي أخذوها في المرة الثانية ويكلملون الختم الشريف، وعليهم أن يجروا هذه
- ٢٥٥ القاعدة بالدور والتسلسل اعتلاء بوقاية المصاحف الشريفة المذكورة من التعطيل
- ٢٥٦ وأن يذكروا في الدعاء اسم الشخص المكتوب على ظهر المصحف الشريف من
- ٢٥٧ أقارينا وتعلاقتنا إحياء لأرواحهم الشريفة وانسرارها * وأن يقرأ كل واحد من حفاظ
- ٢٥٨ الكتب ربعة دلائل الخيرات كل يوم حتى يختتم الدلائل الخيرات في مدة أربعة أيام،
- ٢٥٩ ثم يهدي الثواب الحاصل من هذه الختمات الأربع في كل أربعة أيام إلى روضة
- ٢٦٠ مطهرة سيد الأنام عليه أفضل التحيّة والسلام * وبعد هذه التلاوة والقراءة يبقى

- ٢٦٣ اثنان من حفاظ الكتب في المكتبة ويعزم اثنان لرؤيه أمرهما الذاتية.
 * ومن الشروط: أن يوكل إذا عزم واحد منهم إلى الحج الشريف بنية خالصة أحد زملائه من الثلاثة الباقية لأداء خدمته إلى عودته.
- * ومن الشروط: أن يعطي من غلة وقفي شهرياً عشرة ريالات فرنساوية عيناً لحافظ الكتب الأول وثمانية ريالات فرنساوية عيناً للثاني، وبسبعين ريالات فرنساوية عيناً للثالث وستة ريالات فرنساوية عيناً للرابع في كل شهر، نظراً لكثره اشتغالهم على المنوال المشرح بالثلاثة والقراءة ومحافظة الكتب من آثار الغبار والرطوبة بدقة تامة، ووفاء لأجور أمثالهم وكفاية لرفاهم ومعايشهم، وهذه كلها بشرط رعايتهم للشروط المحررة * وأن يعطي لكل واحد منهم عند دخول شهر رمضان شهر الغفران اثنا عشر ريال فرنساوية عيناً أجرة القدم *
- * ومن الشروط أن لا توجه جهات حفاظ الكتب إلى أرباب الجهات التي تمنع أداء هذه الخدمة بل توجه إلى أشخاص مستقيمين ومعتمدين عليهم وأمناء ومقتنعين بهذه الخدمة* وأن لا يعطي جواز الرخصة على أي وجه كان في أداء خدمة حفظ الكتب لمن أراد قصر السيد كما في عرف البلدة أو تصدى لها بالتوكيل والوكالة، لأنهما مغايران لشرطى.
- * ومن الشروط: أن يكون المستخدمين في خدمة حفظ الكتب من الرجال الذين هم من الرجال التامة ذوي الإقدام لأن هذه الوظيفة عبارة عن محافظة الكتب المعترفة الصحيحة التي تداركت عليها وحصلتها بكسب يميني وعرق جبيني فقط وصحتها وكملتها ببضاعة قلمي على قدر طاقتى واقتدارى ثم وقفتها وسبلتها طلباً لمرضاة الله الجميل ووضعتها في المكتبة المذكورة * ولا يجوز توجيه الوظيفة المذكورة إلى مقوله الصبيان والراهقين فإنهم لا يستطيعون على أداء الخدمة بأنفسهم فيحتاجون إلى توكيل الأشخاص الذين أحوالهم مجهمولة ولأداء هذه الخدمة غير لائقه ويكونون أجانب عن هذه الخدمة فيحاولون أن يؤدوا الوظيفة بمقابل كم قرش نيابة عنهم ولا يمكن بهذه الصورة محافظة الكتب الموقوفة وينشاً من هذا

- ٢٨٧ عدم رعاية شروط المحررة على ما هو ظاهر وبائق * فذلك شرط أن لا توجه الوظيفة إذا مات واحد من حفاظ الكتب بأمر الله تعالى إلى أولاده صبياً أو مراهقاً أو مجنوباً أو غير أهل أو غير مستحق إن كان له أولاد، ولا يعامل بما يراعونه كما في الأوقاف السائرة بتوجيه الخدمة إلى جهة أبيه لعرف البلدة بل تعتبر السلسلة بأن توجه الجهة الأولى إلى حافظ الكتب الثاني، والثانية إلى حافظ الكتب الثالث، والثالثة إلى حافظ الكتب الرابع والرابعة لمن يستحق ويليق لها يتمسك المتولى سواء كان هذا الشخص من أولاد المتوفى أو غيره فيؤدون الوظيفة بأنفسهم على طريق المناوبة والمعية.
- ٢٨٨ * ومن الشروط: أن ترفع جهة أي واحد من حفاظ الكتب إذا ظهر الفتور في أداء الخدمة الالزمة في الإدارة مع المعية أو قصر في رعاية الشروط المذكورة،
- ٢٩٦ -٢٩٧ وتطي إلى المستحق من طلاب الجهة المذكورة المجددين الموظفين عليها.
- * ومن الشروط : أن يستعمل حفاظ الكتب الغرفة المخصصة لهم تحت المكتبة المرقومة على وجه المشاركة حسب الإيجاب.
- ٢٩٩ * ومن الشروط: أن يعين رجل مستحق ومستعد ومقيم ومجد للخدمة بباباً وفراشاً وسقاء للمكتبة المذكورة بوظيفة أربع ريالات شهرياً.
- ٣٠١ * ومن الشروط: أن يعطى مصطفى آغا الذي عينته مديراً على المكتبة المذكورة في كل شهرة ثمانية ريالات فرانسية عيناً، وفي رمضان المبارك في كل سنة اثنا عشر ريالاً فرانسويأ عيناً بشرط أن يؤدي وظيفة النظارة على حفاظ الكتب لأداء الخدمة وأن يراعى بدقة لإجراء شروط المحررة وأن يحافظ ويحمي ويصون دائرة المكتبة بكل الوجه.
- ٣٠٣ -٣٠٤ -٣٠٥ -٣٠٦ * ومن الشروط : أنت تعمر وتجدد المكتبة المذكورة لدى الحاجة برأي المتولى من وقفي.
- ٣٠٨ * ومن الشروط: أن تقرأ منقبة الولادة النبوية السعيدة عند دخول شهر ربيع الأول في كل سنة، ويشتري بصرف خمسين ريالاً المقدار الكافي من العود وماء

- ٣١١ - الورد والحلوة لتخيير المجلس المؤنس بالملائكة وإعطاء الأشخاص الحاضرين.
 * وأن يجيئ قاضي المدينة المنورة في شهر محرم الحرام إلى المكتبة المذكورة مرة واحدة في ثلاثة سنوات ويجمع حفاظ المكتبة وخدمتها وبعد الكتب الموقوفة فيها واحداً بعد واحد في مواجهتهم بصرف همتهم واقتداره لتطبيق كل نسخة على دفتر الكتب المخصوص لها على الوجه الذي قيدت فيه مفصلة ومشروحة *
- ٣١٣ - وأن تعمر وتجدد الكتب المبددة والمحفظات المخرقة والرسائل المقطعة إن مست الحاجة إلى المرمة والتجليد والتخييط حسب الاقتضاء من غلات وقفي المذكور.
- ٣١٤ - وأن يصرف عشرون ريالاً من غلة الوقف لإطعام الطعام أيام تعداد دور الكتب الموقوفة على الوجه المشروح في المكتبة المذكورة.
- ٣١٥ - وأن يعطى خمسة وعشرون ريالاً إلى القاضي المومي إليه بمقابل هذه الخدمة من غلة وقفي المذكور.
- ٣١٧ - ومن الشروط: أن تقرأ المنظومة الجليلة للمولد النبوى الشريف عند دخول شهر ربيع الأول في كل سنة في الجامع الشريف الكائن بمدينة سلسته من ولايات رومايلى ويصرف مائتان وخمسون قرشاً إلى ما يلزم للقراءة * وأن تقرأ أيضاً قصة ولادة النبي صلى الله عليه وسلم الجليلة الشريفة عند دخول شهر ربيع الأول في كل سنة في جامع بلتك الشريف الكائن بروم إيلى حصارى السالف ذكره وأن يشتري العود وماء الورد والحلوة بصرف خمس مائة قرش لتخيير المجلس وإعطاء الحاضرين.
- ٣٢٣ - ومن شروطى: أن يعطى من يؤدى خدمة السبيل الكائن عند مدفن أجدادى بمدينة اسكندر ميمونة الآثار ستون ستون قرشاً في كل شهر من غلة وقفي المذكور *
- ٣٢٤ - وأن يعطى خمسون قرشاً في كل شهر إلى خانقاہ افغان الكائن بالمدينة المذكورة على أن يطعم الطعام لمن يأتي إليها ويذهب من غلة الوقف * وأن يعطى كذلك خمسون قرشاً في كل شهر إلى زاوية أوزبک الشريف الواقع بالمدينة المذكورة من الغلة المرقومة *
- ٣٢٦ -
- ٣٢٧ -
- ٣٢٨ -
- ٣٣٠ -
- ٣٣١ -
- ٣٣٢ -
- ٣٣٣ -
- ٣٣٤ -

- * ومن شروطني: أن يعطى مائتان وخمسون قرشاً من إلى وقفني في كل شهر إلى معتوقتي فاطمة شمس جهان على قيد الحياة* وأن يعطى أيضاً خمس مائة قرش في كل شهر من غلة الوقف إلى حفيدي السيد إبراهيم عصمت أفندي من المدرسين الكرام* وأن تعطى أختي المحترمة عمدة المخدرات وزبدة الموقرات صاحبة العفة الشريفة أسماء خانم أفندي خمس مائة قرش في كل شهر من غلة الوقف* وأن يعطى السيد عبد الصمد عصمت أفندي ابن السيد سليم من المدرسين الكرام من كتبة محكمة التقاضي خمسة وسبعين قرشاً في كل شهر من غلة الوقف بدل وظيفة الكتابة التي عين ونصب كاتباً على الأوقاف محفوظة الأطراف لقد وتغير غلاتها وحالاتها وضبط وتحرير مصارفاتها وإخراجاتها.
- * ومن الشروط: أن يعين شخص معروف بالاستقامة وموصوف* بالجد والهمة جابياً على وفقي المذكور بوظيفة خمسين قرشاً في كل شهر لجمع وتحصيل إيجارات العقار والمسقفات في وقتها وزمانها بسرعة وإصالها وتبليغها إلى المتولى بدقة.
- * ومن الشروط: أن أكون متولياً بنفسي على أوقافي ما تمادي عمري العزيز بلطف الله الكريم الهادي ولبست لباس الحياة والعافية وتنعمت بنعمة الصحة الجليلة وأن يكون بيدي رؤية الأمور الكلية والجزئية والأخذ والهبة والعزل والنصب والتغيير والتبديل والتثثير والتقليل والتقييد والإطلاق والاستبدال والإلحاق الوضع والإخراج والبسط والإدراج على الدوام وفي كل مرة من المرات وأن أتصرف بعموم المشية والاختيار كيف ما أشاء وأختار.
- * وإذا تركت دار الفناء وعزمت على دار البقاء عند حلول أجلني على مقتضى الكلام الإلهي المعجز البيان "كل نفس ذاتقة الموت" أن تكون أختي المومى إليها الشريفة أسماء خانم أفندي متولية على وفقي مدامات في الحياة مراعية لإجراء شروطني وتعطى هي مائتين وخمسين قرشاً في كل شهر بمقابلة وظيفة التولية.
- * وأن يستحق لوظيفة التولية المرسومة المذكورة بعد وفاة أخي، حفيدي السيد إبراهيم عصمت أفندي المومى إليه، وبعده أكبر وأشد وأعقل أولاده الذكر ثم

- ٣٥٩ أولاد أولاده، ثم أولاد أولاده ، وفي الطبقة التي لا يوجد الذكور فأكبر وأرشد وأعقل أولاده الإناث كذلك، بطنًا بعد بطن وفرعاً غب أصل.
- ٣٦٠ * وأن ينصب ويعين إذا انقرض الكل من أولاد الذكور والإثاث، برأي * رزين حاكم الوقت وعرض ناظر الوقف شخص من صلحاء المسلمين متحل بجمال الديانة ومتجل بكمال الاستقامة، ساع لرؤيه أمور الوقف، عار عن شائبة الخيانة، متولياً على الوقف المذكور، وأن يعطى الوظيفة المذكورة من غلة وقفي.
- ٣٦٢ * وأن يجري جميع تعيين الخدمات وتوجيه الجهات بتمسك المتولى لا بالبرات العالي كما كان فيسائر الأوقاف إلى أي شخص كان.
- ٣٦٣ * وأن يحاسب إيراد الوقف الشريف ومصارفه عن دخول محرم الحرام في كل سنة لدى خزينة أوقاف السلطان بمعرفة مأموريها ومعرفة الشرع على وجه الدقة وبمحضر المتولى والكاتب والجاري وبعد إخراج الوظائف والمصارف وخرج المحاسبة على الوجه المعتمد تودع وتسليم الفضلة إن وجدت إلى خزينة أوقاف السلطان وتحفظ هناك لتصرف لدى الحاجة والاقتضاء إلى تعديلات أو قافي اللازمة وسائر أمرها المهمة.
- ٣٦٤ * وأن يبذل حضرات نظار أوقاف السلطان الجليلة في كل عصر الطافهم إلى إيفاء الشروط المحررة بالدقة وإلى حسن إدارتها وحمايتها وصيانتها في جميع الخصوصيات لأن وقفي المذكور ملحق لنظرارة أوقاف السلطان.
- ٣٦٥ وإذا تعذر التزامات الشروط وتعسرت مراعاة القيود بعارض الفتور لإيراد الوقف المذكور، والقصور لمحصوله وغلاته بسبب تحولات الأعصار، وتبدلاته الدعور، واحتلال الحال واعتلال الأحوال فشرطني أن يصرف ما حصل من وقفي إلى فقراء اشرف شرائف كافة الأرضين وأقدس المداشر الموجودة على وجه الأرض المدينة المنورة.
- ٣٦٦ * وعلى ما ذكر عينت المصارف والضوابط، وبينت الوظائف والشرائط، وأخرجت جميع الأرضي الموقوفة وكافة المسقفات والمنقولات المذكورة عن يدي

- ٣٨٣ وأبعتها عن دائرة ملكي، وفوضتها وسلمتها إلى المتولى المومي إليه قبل هذا
- ٣٨٤ فارغة عن الشواغل المانعة بالتفويض الشرعي والتسليم اللائق، وقد تصرف
- ٣٨٥ المتولى المومي إليه بعد القبض والتسليم بتصرف تمام وصرف جده واهتمامه في
- ٣٨٦ رعاية شروطها وقيودها كسائر المتولين على الأوقاف والمتصرفين الأسلام.
- * فلما أكمل الواقع إقراره وبيانه وختم كلامه وإياضاحه ووضع ختمه في اختام
- ٣٨٨ كتاب مرامه وصدقه المتولى المشار إليه شفاهًا لازل الواقع مشاراً بالبنان إليه،
- ٣٨٩ وحقه وجاهًا في جميع تقاريره المقبولة، تم أمر الوقف وانتهى القيد والشرط.
- * ثم صرف حضرة الواقع المشار إليه أسبغ الله نعمه عليه، لوقفه على
- ٣٩١ اختلاف أقوال الأئمة الكبار في أمر وقف المنقول، كلامه القيم الذي كالدرر
- ٣٩٢ المنظمة الواقع إلى سمت آخر فأراد الرجوع عن الوقف وشرع إلى بسط مقدمات
- ٣٩٣ الخصومة فقال: إن المصاحف والكتب من المنقولات وأن الأبنية المبنية على
- ٣٩٤ أرض الوقف وأن الأشجار المغروسة فيها كلها في حكم المنقولات، وقد سطر
- ٣٩٥ وصرح في الكتب الفقهية المعتبرة بأن وقفية القسم المحول غير جائز وغير صحيح
- ٣٩٦ فاستردَ المصاحف والكتب والكرrom والبساتين والحدائق والحمام والمنازل والدكاكين
- ٣٩٧ التي ذكرت إلى ملكي كالأول. وبعد تقرير الواقع دعوه وتصوирه مدعاه على ما
- ٣٩٨ سبق بيانه بدأ المتولى بالكلام وتصدي للجواب الصحيح الصواب وقال: وإن كان
- ٣٩٩ الحال على المنوال المذكور ولكن العرف في المنقول المتعارف أيضًا على عمومه
- ٤٠٠ حتى قال الإمام الثالث مظہر العنایات الرحمنی بلا نهاية محمد بن حسن الشیبانی
- ٤٠١ بأن وقف المنقول المتعارف صحيح بتسليميه إلى المتولى، وذهب بعض الأئمة
- ٤٠٢ الكرام والفقهاء ذوي الاحترام إلى صحة وجواز الوقفين المختلفة جهتهما (وقف
- ٤٠٣ عرصه بنيت على أرض الوقف) نظرًا لاتحادهما في الخير مطلقاً. وعند الإمام
- ٤٠٤ العالم الرباني أبي يوسف الشهير بالإمام الثاني يصح الوقف ويلزم بمجرد قول
- ٤٠٥ الواقع وقت، وقد اختار الفحول العظام قول الإمامين الهمامين المشار إليهما
- ٤٠٦ وأفتى به مشايخ الإسلام، فعلى هذا امتنع من رد الوقف المذكور وتسليميه إلى

- ٤٠٧ - الواقف. ظهر النزاع بين الواقف والمتولى وأدى نزاعهما إلى ترافعهما لدى
- ٤٠٨ - الحاكم الشرعي وترافقاً بمحضر الحاكم الشرعي الذي رشح برشحات قلمه هذا
- ٤٠٩ - الكتاب صحيح النصاب ووشح أيضاً بتوسيعه المحتوى للصواب. وطلب
- ٤١٠ - كل واحد من الخصمين الفصل والجسم على مبتغاه. فنظر الحاكم المومى إليه في
- ٤١١ - حجج وأدلة الطرفين. بالإمعان الوافي والإتقان الكافي من تأمل لائق وتفكير فائق،
- ٤١٢ - ورأى أن تمهيد قواعد الخير أولى، وتشييد مباني الوقف أخرى، عالماً بالخلاف
- ٤١٣ - بين الأئمة الأسلاف، ومراعياً بجميع ما لابد منه في الحكم بالأوقاف فحكم بصحة
- ٤١٤ - ولزوم الوقف المذكور وبجواز شروطه بحكم صحيح شرعي وقضاء صريح
- ٤١٥ - مرعى، فأصبح الوقف المذكور، على هذا الحكم الشرعي وفقاً صحيحاً ولازماً
- ٤١٦ - وحبساً صريحاً ومتحتماً وصار نقضه وتحويله من المحال وتغييره وتبديله لغير
- ٤١٧ - حضرة الواقف المشار إليه عديم الاحتمال.

- أما الآن: فالمتضرع والمستدعاً من باب حضرة الحق وجناب الفياض المطلق أن
- ٤١٩ - يكون من يسعى من الكرام ذوي المكارم في أحکام وتشييد وإبقاء وتأييد هذا الوقف
- ٤٢٠ - رصين البنيان، وراعي في هذا الباب شرائط الإنصاف، مقتضى المرام بحصول
- ٤٢١ - سعادة الدارين، ومسرور البال بوصوله إلى الدرجات العالية في الكونين. وأن
- ٤٢٢ - يستحق ([العياذ بالله]) من أراد التغيير والتبديل، و تعرض للنقص والتحول للغضب
- ٤٢٣ - والنkal، من حضرة القهار ذي الجلال، ويستحق للوعيد المذكور في الآية
- ٤٢٤ - الكريمة [فمن بدّله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سمّع عليهم].

- *شيد الله أساس مبانيه، وطول بجزيل طول عمر بانيه، وجعل الله تعالى وسيلة
- ٤٢٦ - إلى الفوز بالسعادة، وذرراً في يوم الحشر والعرصات، بمحمد آلـه وأصحابه
- ٤٢٧ - والهدا، عليه وعليهم شرائف الصلوات والتحيات.

- وقع التحرير والإشهاد في اليوم السابع والعشرين من شعبان المعظم لسنة إحدى
- ٤٢٩ - وسبعين ومائتين ألف، من هجرة من له العز والسعادة والشرف*

شهود الحال

استانبول بايي لولزدن (صاحب رتبه منصب استانبول) مفتش مجلس الماليه

٤٣٢ - صاحب الفضيلة السيد محمد سعد الدين أفندي.

من الصدور العظام وحالياً قاضي عسكر آنطاولى صاحب السماحة مشرب زاده

٤٣٤ - على رائق أفندي

قبودان دريا (قائد الأسطول في البحور) كخدائي (معين) صاحب الدولة خليل

-٤٣٦- رفع ت باش اعا کم الی اف دی

من أصحاب الرتبة الثانية محمد مقيم أفندي بن سليمان مستقيم أفندي

فقطان حضرة ولی النعم الحاج حسن آغا بن مصطفی

وکیل خرج مصطفی آغا بن محمد

السيد الحاج إبراهيم أدهم أفندي ابن الحاج محمد صادق

عبدالرحمن أبا بن يوسف

السيد رشيد أغا بن السيد مصطفى وغيره

لما طالعت هذا الكتاب المستطاب، وجدته موافقاً للشرع والصواب، من الضم

٤٤- والإلحاد، بالوقف السابق، على النهج الفائق، محكم بالصحة والزوم، في

-٤٤١- **الخصوص والعموم**، لممر المادون المرسل، لتسجيل هذا الامر المجل، وانا

براهيم المفليس لامور الاوقاف عفر له

الآن، يرى الأقليات الأهلية بأن المعايير التي يطبقها بناءً على مبدأ عدم

^{٤٦} المقفرة المحادية المعتمدة بالحدودية النسخية عارف، المنشورة والمذكورة

- ٤٥٣ - عالية أول صحيقتها برشحة براعة خط همایون الملكي المبارك المقرن بالموهبة
- ٤٥٤ - الذي زين اسمه العالى صحائف البيان، واستجمع ذاته كمالات حكم العرفان، وكان
- ٤٥٥ - سابقاً رونق طراز مسند المشيخة العظمى الرفيعة بالإجلال والشأن، فريد العصر،
- ٤٥٦ - وحيد الدهر، صاحب الدولة والفضيلة حضرة السيد عارف حكمت بك أفندي، قد
- ٤٥٧ - أقر بكلام منظوم متضمناً بالإقرار الصحيح الشرعي، وعبر عن مرامه مبيناً
- ٤٥٨ - بالاعتراف الصريح المرعى في مجلس الشرع الشريف شامخ العمام، ومحفل
- ٤٥٩ - الدين الحنيف راسخ الأوتاد، الذي عقده في منزل استراحة العالى الواقع بساحل
- ٤٦٠ - روم ايلى حصارى ببوعاز ايجى بمحضر الذوات الكرام الذين سطرت أسماؤهم في
- ٤٦١ - خاتمة الكتاب كسلك الال لتسجيل وتبسييل الوقف الآتي بيانه على الوجه الشرعي
- ٤٦٢ - وإتمام وتكمل أصوله وفروعه بيد مولانا السيد محمد سعيد أفندي بن السيد أحمد
- ٤٦٣ - المميز الأول المعين والمرسل المأدون بالحكم من صوب الشرع الأئور وبمحضر
- ٤٦٤ - صاحب السماحة حضرة السيد محمد سعد الدين أفندي نجل المرحوم المبرور محمد
- ٤٦٥ - حميد أفندي من أفاخر صدور العظام ذوى المكارم ومن مشاهير أعضاء مجلس
- ٤٦٦ - محاسبة المالية الذي نصب وعين متواياً على الوقف، فقال: إني لما أبقيت تبديل
- ٤٦٧ - وتغيير وتقليل وتكتير شروط وقيود أوقافى الشريفة مرة بعد أولى وكرة غب أخرى
- ٤٦٨ - بيدي ومشيئتي والحالة هذه أردت تكتير وتوفير إيراد ومصارف أوقافى الجليلة
- ٤٦٩ - المذكورة فعلى هذا وقفت منه وكرمه الأشياء الآتية ذكرها وقفاً صحيحاً شرعاً
- ٤٧٠ - مؤبداً وحبست حبسأً صريحاً مرعاً مخلداً وضممتها وألحقتها إلى وقفي السابق
- ٤٧١ - بالشروط التي تلي ذكر الأشياء الموقوفة، فالأشياء الموقوفة هكذا:
- * عشرة أحمال قرش يعني ألفين كيس قرش نقد رايح الوقت الذي أفرزته من أطيب
- ٤٧٣ - مالي وأنفس منالي وجعلته ممتازاً بكمال الامتياز.

* عدد واحد ساعة تامة.

* وقطعة واحدة حديقة أثمار ذات أشجار مثمرة وغير مثمرة التي كانت قبل

- ٤٧٦ صدور وقفيتها تحت تملكي وحوزة تصاريبي وحقي الصحيح والصريح الواقعة بقصبة قره مرسل من مضافات مدينة أسكدار، والمحدودة على حسب منطق قطعة
- ٤٧٧ قطعة حجه من طرف بحديقة محمد آغا محمد علي بن الحاج محمد، ومنطرف
- ٤٧٨ بحديقة حسين بن كور حسن بن عبد الله، ومن طرف بحديقة فيض الله بن محمد
- ٤٧٩ ابن عبد الله الأنطاوطي، ومن الطرف الرابع بالطريق العام، والمذروعة بخمسة
- ٤٨٠ عشر دونم على التخمين.
- ٤٨١ *أربعة قطعات حدائق الزيتون، الأولى قطعة حديقة الزيتون الواقعة بمحل
- ٤٨٢ مر مر جك في ناحية يره بداخل قضاء نفس مدللو حسب منطق ثلاث
- ٤٨٣ قطعات حجج، والمحدودة من الأطراف الأربع بحدائق الزيتون لعرفان أوغلي
- ٤٨٤ وأولاد تميراكى، وبحديقة الزيتون لعبد الحليم بك وبحديقة أخرى وبحديقة الزيتون
- ٤٨٥ لذلى طودوى العائدة للكنيسة وبحدائق الزيتون لأبناء قره كوز وأختهم وبالطريق
- ٤٨٦ العام. والثانية قطعة حديقة الزيتون الممتازة الواقعة حسب الحجج المذكورة
- ٤٨٧ بمحل بولاطاني في الناحية المرقومة، والمحدودة من الأطراف الأربع بحديقة
- ٤٨٨ الزيتون للنحاس نيكوله وبحديقة الزيتون ليانقو هاجي ملاقه وبحديقة الزيتون العائد
- ٤٨٩ للكنيسة لجرياقو وعلى ملزاده مصطفى آغا وبحديقة الزيتون لنوي ملاجاوش
- ٤٩٠ أوغلى وبالوادي. والثالثة: قطعة حديقة الزيتون الواقعة بقرية ستينا من قرى
- ٤٩١ مركز قضاء مدللو المعروف بحاشه، والمحدودة من طرف بملك حافظ صادق
- ٤٩٢ ومن طريق بأملاك استراتى وأخته ماريه ومن الطرفيين بالوادي الرابعة: قطعة
- ٤٩٣ حديقة الزيتون الحاوية للغابة والمزرعة المتصلة بالحديقة المذكورة قبلها والمعروفة
- ٤٩٤ قوج سجن، والمحدودة من الأطراف الأربع بأملاك بنایوط جاقد وبشمش أندون
- ٤٩٥ وبمجرى ماء المرعى المسمى ببولاىي والمنتهى بذروة الجبل وبالوادي وحديقة
- ٤٩٦ الزيتون الموقوفة لمشروعه الإمام.
- ٤٩٧ *وجملة أنقاض وأشجار وأبار قطعة حديقة ومشتملاتها السائرة المملوكة التابعة
- ٤٩٨ عرستها الوقف المرحوم عبد الله آغا من محلقات وقف الحميدية، والمذروعة

- ٥٠٠ بالحساب التربيعي بإثنى عشر ذراعاً وعرضأً، الواقعة بداخل حدود قرية
- ٥٠١ قوز قجق من مضافات مدينة أسكدار، والمحدودة من طرف بأراضي صاحب
- ٥٠٢ الدولة والعطوفة أحمد فتحي باشا ومن طرف بحديقة غرب زاده أفندي ومن طرف
- ٥٠٣ بعض ملك الآخر وببعض عرصه وقف جدي المرحوم والمغفور له رائف
- ٥٠٤ إسماعيل باشا الذي أنا متولٍ عليه، ومن الطرف الرابع بالطريق العام وببعض
- ٥٠٥ عرصه الوقف المشار إليه.
- *واحد باب منزل الحاوی لثلاثة أبواب غرف وصفة في الفوق، وواحد باب
- ٥٠٧ غرفة والمشى وبئر ماء ودكاكين وسائر المشتملات المعلومة في التحت مع قطعة
- ٥٠٨ حديقة غرسـت فيها لأشجار المثمرة وغير المثمرة الكائنة على العرصـة التابعة
- ٥٠٩ لوقف شريف خداونـدـكار الأسبق السلطـان المرحـوم بايزـيد خـان ولـى جـعل الجـنة
- ٥١٠ مـثـواه وـطـابـ ثـراـه بـمـقـابـلـ سـتـينـ أـقـجـه بـدـلـ العـشـرـ سنـوـيـاـ الـوـاقـعـةـ فيـ دـاـخـلـ حـدـودـ قـرـيـةـ
- ٥١١ طـاطـاـوـلـهـ التـابـعـةـ لـقـصـبـةـ قـاسـمـ باـشـاـ بـخـارـجـ مـحـرـوـسـةـ غـلـاطـهـ،ـ والمـحـدـودـةـ منـ طـرـفـ
- ٥١٢ بـطـرـيـقـ عـامـ جـدـيدـ وـبـعـضـاـ بـالـمـزـرـعـةـ التـيـ فـيـ عـهـدـ صـاحـبـ الدـوـلـةـ حـضـرـةـ أـحـمـدـ
- ٥١٣ جـلالـ الدـيـنـ باـشـاـ وـمـنـ طـرـفـ بـمـزـرـعـةـ تـرـازـينـهـ بـنـتـ فـرـانـجـقـوـ وـمـنـ طـرـفـ بـعـرـصـةـ
- ٥١٤ اـسـتـاشـبـهـ بـنـتـ لـوـلـيـ وـالـطـرـفـ الـرـابـعـ مـحـلـ مـصـنـعـ الـأـجـرـ [ـطـوـغـلـهـ خـانـهـ]ـ مـنـ مـسـقـفـاتـ
- ٥١٥ أـوـقـافـنـ الشـرـيفـةـ،ـ وـالـمـذـرـوعـةـ بـالـحـسـابـ التـرـبـيعـيـ بـعـشـرـينـ وـنـصـفـ دـوـنـمـ وـمـائـتـينـ
- ٥١٦ وـثـمـائـنـ ذـرـاعـاـ.

[وأما الشروط التي اشترطتها وعيتها فهي]

- *أن يستريح ويستغل المبلغ المذكور وهو عشرة أحمال قرش برهن قوى وكفيل
- ٥١٩ ملي ولدى الاقتضاء بأحدهما بالدور الشرعي على الوجه الحال وأن يضم ويتحقق
- ٥٢٠ ما يحصل من الريع والغلة إلى أوقافي الشريفة السابقة.

- * وأن تؤجر حدائق الزيتون والبساتين والمنزل والكروم المذكورة بإجارة واحدة أو
- ٥٢٢ بإجارتين مثليتين إلى آخر ويتحقق ما يحصل من هذه الإجرات إلى أوقافي.

- * وأن يضم ويلحق إلى أوقافي السابقة واحد باب منزل المتحمل للإجارة المؤجلة بخمسين قرشاً شهرياً والمشتمل على ثلاثة أبواب غرف فوكانية وتحانية والممشى وقطعة حديقة الواقع بقرية اينجليرلى التابع لناحية يوروش من مضافات مدينة أسكدار، والمحدود من طرف بمنزل السيد مصطفى ومن الطرفين بمنزل وحديقة ورثة طوسبيه لى ومن الطرف الرابع بالطريق العام، والمشترى من الحارس سليمان آغا بن حسين وزوجته فاطمة خانم بثلاثة آلاف قروش حسب ما نطقت الحجج الشرعية المعطاة قبل هذا من محكمة تقدير الأوقاف من النقود الموقوفة المسجلة في أوقافي والمشروطة بتبدلها إلى العقار في التواريخ السالفة.
- * وأن تضم وتتحقق كذلك أوقافي السابقة إيجارات قطعة عرصه المؤجلة والمحتملة لإيجار ثلاثين أقجه شهرياً بالإيجار المؤجل، الواقعة بهببه لى آله من توابع ناحية قارطال من مضافات المدينة المذكورة، والمشترأه بمقابل عشرة آلاف قرش من النقو بنت ليفورى، والمحدودة من طرف بمنزل ديمتري ومن طرف بعضاً بمنزل بانده لين وبعضاً بمينائه ومن طرف بالساحل ومن الطرف الرابع بالطريق العام، والمذروع طولاً بعشرين ذراعاً وعرضأً بعشرة ذرع وبالحساب التربيعي مائتا ذراع.
- * ومن الشروط أن توضع الساعة السالفة الذكر في داخل جامع بك الشريف الكائن بحصار روم ايلى.
- * وأن يؤدى ويسلم من غلات جملة أوقافي ستون أقجه في كل سنة بمقابل مقاطعة أرض المنزل والحدقة الواقع بحدود قرية طاطوله سالفة البيان، والمذروع بواحد وعشرين ونصف دون ومائتين وثمانين ذراعاً إلى وقف السلطان بايزيد خان ولى المشار إليه * وأن تسلم بدل المقاطعة المعلوم لأجل قطعة حديقة كائنة بقرية قوز غنjq مسبوقة الذكر. ومذروعه بإثنى عشر ألف ذراع إلى وقف عبد الله آغا المومى إليه في كل سنة * ومن الشروط: أن يكون مؤقت الحصار المذكور إبراهيم أفندي ابن محمد موظفاً على الساعة التي وضعتها داخل جامع [بك]

- ٥٤٧- الشريف الذي مر بيانيه ليصرف سعيه وغيرته لدورانها بالدقة في وقتها وزمانها
- ٥٤٨- ولتنظيفها وتطهيرها من الغبار ويؤدي هذه الخدمات المذكورة مadam حياً وأن يعطى
- ٥٤٩- عشرين قرشاً وظيفة في كل شهر من غلات وقفي المذكورة* وأن تحال وتفرض
- ٥٥٠- الجهة المذكورة بعد وفاته إلى من كان مؤقتاً في الحصار المذكور.
- * ومن الشروط: أن يقرأ شخصان من أرباب الزهد والصلاح من أهالي المدينة المنورة الشفاء الشريف كل يوم في المسجد النبوي الشريف وأن يختتم كل واحد
- ٥٥٢- منها في غاية كل شهر مرة واحدة * وأن يقرأ دلائل الخيرات بشرط أن يختتم
- ٥٥٣- في الأسبوع فتصير الختمات في كل شهر أربع ختمات * وأن يقرأ شخصان من
- ٥٥٤- أرباب الاستقامة والصلاح من أهالي المدينة المشار إليها دلائل الخيرات في
- ٥٥٥- المسجد النبوي ويختتما كل يوم * والجميع يهدون الأجر والمثوبة الحاصل من
- ٥٥٦- هذه القراءات إلى الروضة المطهرة والحجرة المقدسة المنورة المخصوصة لقرة
- ٥٥٧- عين الكائنات وغرة جبين الموجودات عليه أكمل الصلوات وأتم التحيات، وإلى
- ٥٥٨- أرواح جميع الأنبياء العظام والرسل الفخام، عليهم الصلاة والسلام، وإلى أرواح
- ٥٥٩- جملة الآل والأصحاب الكرام، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، ما كرت
- ٥٦٠- الأعوام، وإلى أرواح من انتقل إلى دار الآخرة من أبنائنا وأجدادنا وأقربائنا
- ٥٦١- وتعلقاتها، وإلى أرواح المؤمنين عاملاً وأن يدعوا لي بسلامة الدارين ما كنت حياً،
- ٥٦٢- وأن يهدوا إلى روحي بعد ارتحالي إلى دار البقاء، وأن يعطى كل واحد منهم أربع
- ٥٦٣- ريالات فرنساوية عيناً في كل شهر من غلات وقفي المذكور* وأن توجه تحال
- ٥٦٤- جهات قراءة الشفاء الشريف ودلائل الخيرات السالفة ذكرها إلى الخليفة الشيخ علاء
- ٥٦٥- الدين الكردي واحدة، وإلى الخليفة الشيخ محمد أمين الموصلى واحدة، وإلى
- ٥٦٦- الخليفة الشيخ محمد أبي لبيدة واحدة، وإلى الخليفة الشيخ محمد الرضى واحدة
- ٥٦٧- الذين ثبتت أهليتهم لهذا وأن يستحق كل واحد منهم وظيفته المذكورة وأن توجه
- ٥٦٨- تحال هذه الجهات عند وقوع الحل منها إلى أولادهم إن رُجِد لهم أولاد يستطيعون
- ٥٦٩- أداء الخدمة بأنفسهم ويتحقق مقدرتهم لدى الامتحان بحضور قاضي ومفتى البلدة،
- ٥٧٠-

- ٥٧١- وإن لم يوجد لهم أولاد أو لم تثبت مقدرتهم فأن تحال وتوجه إلى رجل آخر من
٥٧٢- الذين ثبتت أهليتهم لدى الامتحان * ومن الشروط أ، يقرأ الخليفة السيد حافظ علي
٥٧٣- قطب الدين القدسي من أهالي القدس الشريف في كل سنة على الدوام القرآن الكريم
٥٧٤- ويختتمه ويقوم بدعاء الاتمام عند قبر المرحومة الشريفة حلباتي عائشة المدفونة
٥٧٥- بباب الرحمة في القدس الشريف في محل معين إن أمكن الدعاء هناك، وإلا ففي
٥٧٦- بيته أو في جامع شريف ويهدى الثواب الحاصل إلى بقعة مباركة معطرة سيدنا
٥٧٧- جانب فخر الورى عليه أفضل الصلوات وأكمل التحايا وإلى مشاهد معطرة كافة
٥٧٨- حضرات الآل والأصحاب العظام ولا سيما إلى روح حلباتي المرحومة المومى
٥٧٩- إليها، وإلى أرواح أبيوها ومتعلقاتها والمؤمنين والمؤمنات قاطبة * وأن يدعوا
٥٨٠- لي بسلامة الدارين، وأن يهدي إلى روحي بعد ارتحالي إلى دار البقاء، وأن يعطى
٥٨١- خمسة عشر ريالاً فرنسيوسياً عيناً من غلات وقفي المذكورة في كل سنة بمقابل هذه
٥٨٢- القراءة.

- * ومن الشروط الإرواء والإسقاء: فقد عينت السيد إبراهيم ابن السيد خليل
٥٨٤- السقاء، والسيد الشيخ محمد الخطاب السقاء بأن يملأ زورقاً كل يوم، كل
٥٨٥- واحد وعشرين زورقاً ويرويها ويسقيا العطاش، وأن يعطيها عشرين ريالاً، كل واحد
٥٨٦- عشر ريالات فرانسوسية عيناً من غلات وقفي الشريف * وأن توجه الجهات
٥٨٧- المذكورة بعد وفاتهم إلى آخرين من الذين لهم خبرة لهذا ويستطيعون لأداء الخدمة.
* ومن الشروط: أن يشتري من غلات وقفي المذكور ما تحتاج إليه المصايف
٥٨٩- الشريفة والكتب الموقفة التي نقلتها ووضعتها في المكتبة المذكورة لأجل تعمير
٥٩٠- بعض المحافظ والجلود والخيوط والخياطة التي أنخرقت وبليت وتكلكت، من
٥٩١- الأشياء الالزامية والمصارف المترتبة الصحيحة لهذا الشغل كالورق والجلد وأبرو
٥٩٢- وغيرها من الأدوات المحتاجة إليها وأن تكون هذه التسوية والتنظيمات والتسليمات
٥٩٣- بيد مدير المكتبة المذكورة * وأن توضع هذه الكتب للترميم والتعمير والتجليد
٥٩٤- والتجديد في موقع مناسب في المكتبة المذكورة بانضمام آراء المدير وحفظ الكتب

- ٥٩٥ ومعرفتهم، ثم توضع بعد انتهاء الإصلاح في محلها المخصوقة* وأن ينصب
 -٥٩٦ ويعين ثلات مجلدين لوظيفة التجليد، إحداهما دائمي، والآخران بقيد الحياة، وأن
 -٥٩٧ يعطى كل واحد منهم عشر ريالات فرنساوية عيناً * وأن تدفن وظيفة الاثنين عند
 -٥٩٨ وقوع الحل الإلهي وتبقى وظيفة واحدة وتوجه هي إلى مجلد ماهر في هذه الصنعة
 -٥٩٩ * وقد عينت ونصبت لهذه الجهات الخاصة بالتجليد ثلاثة أشخاص وهم محمد
 -٦٠٠ صالح أفندي ومصطفى أفندي ويونس أفندي فيستحق كل واحد منهم لأخذ الوظيفة
 -٦٠١ المعينة.

* ومن الشروط: أن تلغى وظيفة الجباية التي بينتها وسطرتها في داخل وقفيتي
 -٦٠٣ الجليلة وتوحد مع وظيفة الكتابة لكون الوظيفة المخصصة لها قليلة حسب الوقت
 -٦٠٤ والحال ويعطى ست مجيديات فضية عيناً من حاصلات أوقافى إلى كاتب وقفي
 -٦٠٥ الشريف* وشرطت جهة الجباية للحاج حسن آغا ابن مصطفى من أتباعنا بقيد
 -٦٠٦ حياته، فعليه أن يسرع في جمع وتحصيل الإيجارات في وقتها وزمانها ويهتم في
 -٦٠٧ تسليمها إلى المتولى ويعطى وسلم إلى خمس مجيديات فضية عيناً في كل شهر
 -٦٠٨ بمقابل هذه الوظيفة، وتحال وتوجه الوظيفة المذكورة بعد وفاته إلى آخر من
 -٦٠٩ أربابها ويستحق لها.

* ومن الشروط: أن يشتري عقار مناسب لوقفي المذكور بما فضل من غلة
 -٦١١ وقفي، وأن يضم إلى وظائف من يحتاج إلى الضم* وأن يكون بيد مشيئتي التبديل
 -٦١٢ والتغيير والتقليل والتکثير كما في السابق لدى الحاجة في وقفي المذكور.

* فعلى ما ذكر عينت الشروط وبينت القيود وسلمت إلى المتولى المشار إليه
 -٦١٤ الساعة والنقود والبساتين وحدائق الزيتون والكرום والمنزل والدكاکين المذكورة
 -٦١٥ كلها، و وسلم هو وقبض وتصرف فيها كسائر المتولين على الأوقاف.

* فلما تم إقرار الواقف وانتهى كلامه الموجب للخير الدائم، وقد التصديق
 -٦١٧ الشرعي عليه وتم أمر الوقف وانتهى حال التسليم * وبعد هذا سلك حضرة الواقف

- المشار إليه، أسبغ الله نعمه عليه من سمت الوفاق إلى جانب الخلاف مريداً -٦١٨
الرجوع من الوقف المرقوم وشرع إلى الخصومة والنزاع على المتولى المشار إليه -٦١٩
قال: رجعت عن ما وقته من النقود والساعة والبساتين وحدائق الزيتون والمنزل -٦٢٠
والدكان والعرصة التي مر ذكرها واستردها إلى ملكي كالأول لأنه أولاً لا يصح -٦٢١
وقف النقود وما تفرع عليها من الشروط والقيود عند الأئمة الثلاثة النحارير عليهم -٦٢٢
رحمة الملك القدير، وثانياً أن وقف العقار على مذهب حضرة مفخر الأئمة الكبار -٦٢٣
الإمام الأعظم والهمام الأقدم سراج الملة والدين أستاذ الأئمة المجتهدين أبي حنيفة -٦٢٤
نعمان ابن ثابت الكوفي، جوزي بالخير وكوفي ورأيه السننية صحيح ولكن غير -٦٢٥
لازم. وثالثاً أن وقف المنقول على روایة حضرة الإمام أبي حنيفة أيضاً مصح -٦٢٦
عدم جوازه في محله، وأن وقف ملكية الأبنية والأشجار التي بنيت وغرست على -٦٢٧
عرصة موقوفة لجهة أخرى غير صحيح عند بعض الأئمة الكبار * ثم بدأ المتولى -٦٢٨
صاحب الكلام بالجواب الصحيح وقال أنا امتنع من الرد والتسليم لأنه ولو كان -٦٢٩
الحال على هذا المنوال من البسط والبيان والتفصيل والعيان لكنه روى الإمام محمد -٦٣٠
ابن عبد الله الأنباري عليه رحمة الباري عن الإمام زفر عليه رحمة الملك الأكبر -٦٣١
أن وقف النقود وما تفرع عليه من الشروط والقيود صحيح، وصرح بصحة وقف -٦٣٢
الساعة في محله على رأي الإمام الثالث الشريف محمد بن حسن الشيباني، وجوز -٦٣٣
بعض المشايخ العظام وقف الأبنية والأشجار المملوكة على عرصه موقوفة لجهة -٦٣٤
أخرى * فترافعا في حضور المميز المومي إليه وطلب كل واحد منها الحسم -٦٣٥
والفصل على مبتغاه، فالميز المومي إليه بعد التأمل اللائق والتفكير الفائق في هذا -٦٣٦
الباب رأى تمهيد قواعد الخير أولى، وتشييد مباني الخير أخرى ناظراً إلى كلام -٦٣٧
الطرفين ومحذراً عن كونه مبطل الخير وعالماً بالخلاف الجاري بين أئمة الإسلام -٦٣٨
ومراعياً بجميع ما لابد منه في الحكم بالأوقاف على قول من يراه من الأئمة -٦٣٩
المجتهدين رضوان الله عليهم أجمعين، وحكم بصحة الوقف المذكور ويجواز -٦٤٠
الشروط المحررة بحضورة الواقف المشار إليه * ثم عطف الواقف المشار إليه عنان -٦٤١

- ٦٤٢ كلامه إلى سمت آخر وقال وإن صحة وقفيه الأوقاف المذكورة والشروط المرقمة
- ٦٤٣ بعد حكم الحاكم على الوجه المشروع لكن الصحة لا تستلزم اللزوم عند الإمام أبي حنيفة فعلى هذا لا تلزم الأوقاف المذكورة فاستردها جميعها إلى ملكي أيضاً *
- ٦٤٤ فتصدى المتولى المشار إليه للجواب الصواب وقال وإن كانت الأحوال على هذا المنوال عند الإمام أبي حنيفة رحمة الله تعالى، ولكن في رأي نحير المعاني الإمام أبي يوسف الشهير بالإمام الثاني أن الوقف صحيح ولازم بمجرد قول الواقع وفدت
- ٦٤٥ وأن الصحة مستلزمة للزوم، وفي رأي الإمام المتبر الهمام الثالث محمد بن حسن الشيباني أن اللزوم يكون عارضاً للوقف بتسليميه إلى المتولى وذكر التأييد فيه فمطلوبني أيضاً الحكم على الأوقاف المذكورة باللزوم على رأيهما السيد، فحكم
- ٦٤٦ المميز المومي إليه حكماً صحيحاً شرعاً وقضاء صريحاً مرعياً بلزوم الأوقاف
- ٦٤٧ المذكورة على رأي الإمامين الهمامين الشريف بموجهة الواقع المشار إليه وكتب
- ٦٤٨ وحرر هذا الحكم في محله وجاء بأمناء الشرع وأنهى وقرر على وقوعه وغب
- ٦٤٩ التنفيذ الشرعي المعتبر صار الوقف المرقوم صحيحاً ولازماً وحبساً صريحاً
- ٦٥٠ ومتھماً وكان المجال بعد هذا لقضته ونقضه من المحال وتبدلاته وتغييره لغير
- ٦٥١ حضرة الواقع المشار إليه عدم الاحتمال. جرى ذلك وحرره في اليوم السادس من
- ٦٥٢ شوال سنة أربع وسبعين ومائتين وألف من هجرة من له العز والسعادة والشرف في
- ٦٥٣ آشوال سنة ١٢٧٤ .
- ٦٥٤
- ٦٥٥
- ٦٥٦
- ٦٥٧
- ٦٥٨

شهود الحال

- ٦٥٩ المعون بدار شور أي عسكري من أصحاب الرتبة الثانية
- ٦٦٠ من الصدور العظام أمين الفتوى صاحب السماحة محمد رفيق
- ٦٦١ السيد الحاج إبراهيم زهي أفندي
- ٦٦٢ من الصدور العظام صاحب السماحة حضرة عمر حسام الدين أفندي
- ٦٦٣ في باب سر عسكري مقيم أفندي
- ٦٦٤ في باب سر عسكري فيضي أفندي

- ٦٦٥ مفتی القدس الشريف الأسبق الحاج محمد طاهر أفندي
- ٦٦٦ وغيرهم
- ٦٦٧ وقد قيد بالإعلام وبإنهاء أسماء متولية الوقف إلأي محاسبة الأوقاف والإعلام
- ٦٦٨ على رضا أفندي المفتش ويتلخیص حضرة صفوتي باشا ناظر أوقاف همایون
- ٦٦٩ وبالفرمان العالی.
- ٦٧٠ في ١٤ صفر سنة ١٢٧٦
- ٦٧١ إلى دائرة الفتوى العالية
- ٦٧٢ في ٢١ محرم سنة ١٣٤٢
- ٦٧٣ الحمد لله وكفى * والصلوة والسلام على محمد المصطفى * وبعد فإن ما تضمنته
- ٦٧٤ فحاوى هذا الكتاب المستطاب * من أصل الواقف موجب الثواب * وشروطه المنسقة
- ٦٧٥ على سنن الصواب * تحقق كله لدى، وتبين بين يدي بلا ارتياح * وإنني غب
- ٦٧٦ رعاية ما يجب رعايته في طريق التسجيل * وأثر محافظة ما يلزم محافظته في
- ٦٧٧ سبيل التسجيل * حكمت بصحته ولزومه، وخصوصه وعمومه * حكماً صحيحاً
- ٦٧٨ شرعاً، وقضاء صريحاً مرعياً * واقفاً على مواقف الخلاف، الواقع بين الأشراف
- ٦٧٩ الأسلاف * جعل الله سعي حضرة الواقف مشكوراً، وسقاها في الدارين نظرة
- ٦٨٠ وسروراً * وأن العبد العزيز، إلى رضوان ربه العزيز، السيد محمد نجيب بن محمد
- ٦٨١ صالح المفتش لأمور الأوقاف غفر لها *

الختام

محمد نجيب السيدات

طبق أصله توقدادي خواجه
أحمد أفندي زاده
السيد أحمد نور الدين القاضي
بعسكر آنا ظولي بنفسه
الفقير إليه

يعتمد على أن مهره مطابق
وأن مآلها لأصوله موافق
في ٢٧ محرم سنة ٣٢٤

نماذج من الوثيقة

